الأمم المتحدة

A/C.1/71/PV.18

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الواحد والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٨**

الاثنين، ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد صبري بوقدوم . . . . . (الجزائر)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البنود ٨٩ إلى ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشات مواضيعية بشأن مواضيع محددة وعرض مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ما زال هناك ١٧ متكلماً مدرجة أسماؤهم على القائمة في مجموعة ”الأسلحة التقليدية“. بيد أنه وفقاً للجدول الزمني الذي اعتمدته اللجنة، وقبل مواصلة القائمة، سنستمع أولاً إلى حلقة نقاش في إطار مجموعة ”نزع السلاح الإقليمي والأمن“. وأفهم أنه قبل حلقة النقاش هذا الصباح، سيدلي نائب رئيس فرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي التابع لإدارة شؤون نزع السلاح، السيد شياويو وانغ، ببيان قصير باسم وكيل الأمين العام والممثل السامي لشؤون نزع السلاح، السيد كيم وون – سو.

ويسرني الآن أن أرحب ترحيباً حاراً بالمشاركين في حلقة النقاش: السيد شياويو وانغ، الرئيس بالوكالة لفرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي التابع لإدارة شؤون نزع السلاح؛ السيدة أولاتوكونبو إيغي، مديرة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛ السيدة ميلاني ريجمبال، مديرة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ والسيد يوري كريفونوس، مدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ.

ترد تقارير الأمين العام عن أنشطة المراكز الإقليمية، في الوثائق A/71/125 و A/71/127 و A/71/128.

سأعطي الكلمة أولاً للمشاركين في حلقة النقاش للإدلاء ببياناتهم. وننتقل بعد ذلك إلى صيغة غير رسمية لإتاحة الفرصة للوفود لطرح أسئلة. ولضمان أن لدينا الوقت الكافي لإجراء

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

مناقشة تحاورية بشأن الموضوع، أحث المشاركين في حلقة النقاش على أن يتكرموا بجعل بياناتهم موجزة.

أعطي الكلمة الآن للسيد شياويو وانغ.

السيد شياويو وانغ (الرئيس بالوكالة لفرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي التابع لإدارة شؤون نزع السلاح) (تكلم بالإنكليزية): بعد إذنكم، سيدي الرئيس، ندعو اللجنة الأولى إلى مشاهدة فيلم قصير للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لمراكز الأمم المتحدة الإقليمية الثلاثة للسلام ونزع السلاح.

تابع أعضاء اللجنة عرضاً بالفيديو.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد شياويو وانغ.

السيد شياويو وانغ (الرئيس بالوكالة لفرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي التابع لإدارة شؤون نزع السلاح) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أنا وزملائي أن نخاطب اللجنة الأولى اليوم بشأن نزع السلاح الإقليمي، في إطار البند ٩٩ من جدول الأعمال وتحديداً بشأن أنشطة المراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابعة لمكتب شؤون نزع السلاح.

وتمشيا مع ولاياتها، فإن المراكز الإقليمية تدعم التدابير الإقليمية لنزع السلاح بناء على طلب الدول، مع مراعاة الخصائص المحددة لكل منطقة، بغية تعزيز أمن الدول والإسهام في السلام والأمن الإقليميين والدوليين.

يصادف هذا العام الذكرى السنوية الثلاثين لإنشاء مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح. وخلال العقود الثلاثة الماضية، عملت المراكز الإقليمية عن كثب مع شركائها، لا سيما الدول الأعضاء، في النهوض بالمبادرات الإقليمية لتعزيز تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار في مناطقها. ومنذ دورة اللجنة الأولى في العام الماضي، وبناء على طلبات من الدول الأعضاء والأولويات البرنامجية لمكتب شؤون نزع السلاح، اضطلعت المراكز الإقليمية الثلاثة بأنشطة أساسا في المجالات الثلاثة التالية:

أولا، قدمت المساعدة في مجال بناء القدرات ونفذت برامج للمساعدة القانونية والتقنية لمساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى الانضمام الصكوك العالمية والإقليمية ودون الإقليمية وتنفيذها، بما فيها تلك المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والضوابط المتعلقة بذلك ومعاهدة تجارة الأسلحة ومختلف الصكوك المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويتمثل المجال الثاني لتركيز المراكز الإقليمية في تعزيز الحوار وبناء الثقة من خلال تنظيم المؤتمرات وحلقات العمل العالمية والإقليمية بشأن قضايا أسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية على السواء، فضلا عن التحديات الأمنية الإقليمية. والمجال الثالث الذي تركز عليه المراكز هو أنشطة الدعوة والتوعية من أجل تعزيز المعاهدات العالمية ورفع مستوى الوعي العام بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار، بما في ذلك من خلال البرامج التعليمية المتعلقة بالسلام ونزع السلاح. وسأترك تفاصيل تلك الأنشطة لمديري المراكز الإقليمية الثلاثة.

تقر خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بالصلة المتداعمة والتي لا تنفصم بين التنمية المستدامة والسلام والأمن. والغاية ١٦-٤، في إطار الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، تشير إلى ضرورة التصدي لتدفقات الأسلحة غير المشروعة والحد منها، وهو ما يشكل جزءا رئيسيا من اتباع نهج متسق ومتكامل إزاء منع العنف المسلح بغية تحقيق السلام والتنمية المستدامين.

وفي التقرير النهائي لاجتماع الدول السادس لفترة السنتين، لاحظت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يؤثر على تحقيق

العديد من أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك الأهداف المتعلقة بالسلام والعدالة والمؤسسات القوية والحد من الفقر والنمو الاقتصادي والصحة والمساواة بين الجنسين والمدن والمجتمعات الآمنة. وأكدت الدول أهمية التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل والصك الدولي للتعقب من أجل تحقيق الهدف ١٦ والغاية ٤-١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

وهذا الاعتراف يؤكد الدور القيم الذي يمكن أن تؤديه المراكز الإقليمية الثلاثة في المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف ١٦. وستواصل المراكز الإقليمية تعاونها الوثيق مع الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة ومع المنظمات الإقليمية المعنية، وكذلك مع المانحين والشركاء الآخرين. كما نتطلع إلى استمرار الدعم والمشاركة من جانب الدول الأعضاء في الأنشطة التي تضطلع بها مراكز الأمم المتحدة الإقليمية الثلاثة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيدة إيغي.

السيدة إيغي (مديرة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا) (تكلمت بالإنكليزية): يسرني إبلاغ اللجنة الأولى عن أنشطة المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا خلال الفترة من تشرين أكتوبر الأول ٢٠١٥ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

وأود أن أعرب عن تقديري للدعم المقدم من الدول الأعضاء، ولا سيما الحكومات المانحة والمؤسسات الشريكة، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والجماعات الاقتصادية الإقليمية في أفريقيا والمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل. وأود بصفة خاصة أن أشكر جمهورية توغو على استضافتنا ودعمها لنا منذ إنشاء المركز في عام ١٩٨٦.

بينما يحتفل المركز بالذكرى السنوية الثلاثين لإنشائه، لدينا فرصة للنظر إلى إنجازاته والتفكير في المستقبل. فخلال السنوات العشر الماضية وحدها، اضطلع المركز بأكثر من ١٣٠ نشاطا لصالح ما يزيد على ٧ ٥٠٠ من الهيئات الوطنية من جميع أنحاء القارة الأفريقية. وبصفة المركز الإقليمي عضوا مراقباً في اللجنة التوجيهية المعنية بالأسلحة الصغيرة ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في المناطق التابعة للاتحاد الأفريقي، فإنه يواصل التعاون على نحو وثيق مع الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية لدعم تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأفريقي المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويناقش المركز والاتحاد الأفريقي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، بشأن الحد من العنف والتدفقات غير المشروعة للأسلحة، ويبحث أوجه التآزر مع خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣ وبرنامج العمل لإسكات المدافع في أفريقيا بحلول عام ٢٠٢٠.

وواصل المركز الإقليمي الإسهام في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل، وذلك من خلال تقديم المساعدة التقنية في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة والأمن المادي وإدارة المخزونات. وشارك بنشاط في جهود التنسيق بين الوكالات التي يقودها الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل.

وقدم المركز الدعم الفني في ما يتعلق بمسائل نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار إلى الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا. وأسهم هذا الدعم في وضع ميثاق الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن البحري والتنمية في أفريقيا.

(تكلمت بالفرنسية)

يواصل المركز الإقليمي توفير الدعم التقني إلى اللجان الوطنية في بلدان منطقة الساحل. وبهدف تعزيز التنسيق مع جميع

الشركاء، يسهم المركز مساهمة كبيرة في مبادرات مراقبة الأسلحة الخفيفة التي يقودها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والفريق الاستشاري المعني بالألغام.

واتخذت المساعدة المقدمة من المركز إلى مالي شكل دورة تدريبية حول وسم الأسلحة قبل تسليمها لعناصر الأمن والدفاع. وبلغ مجموع الأسلحة الحكومية التي تم وسمها ٧٨٠ ١ سلاحا، وذلك بمساعدة خبراء من كوت ديفوار، مما يدعم التعاون بين بلدان الجنوب. كما ساهم المركز في برامج توعية بشأن وسم وتسجيل الشركات الأمنية الخاصة وصانعي الأسلحة التقليدية. ويتعاون المركز مع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة لدعم عملية مواءمة التشريعات الوطنية مع الصكوك الدولية والإقليمية.

وللمساعدة في تنفيذ الصك الدولي للتعقب واستراتيجية الاتحاد الأفريقي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، نظم المركز، بالاشتراك مع الاتحاد الأفريقي، دورة تدريبية حول تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة للدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. وجرى التدريب بدعم من خبراء من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي ومنظمة ”بحوث التسلح أثناء النزاعات“ وهي منظمة غير الحكومية.

وفي سياق الاستراتيجية المتكاملة لمنطقة الساحل، أجرى المركز تقييما بشأن الأسلحة الخفيفة في تسعة من بلدان الساحل والمناطق المجاورة – بوركينا فاسو والكاميرون ومالي وموريتانيا والنيجر ونيجيريا وجمهورية أفريقيا الوسطى والسنغال وتشاد – بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و ”الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة“ و مجموعة ”الأبحاث والمعلومات بشأن السلام والأمن“. وأسهم هذا التقييم مباشرة في تصميم مشروع مدته ثلاث سنوات بشأن الأمن المادي وإدارة المخزونات من أجل الحد من خطر إساءة استخدام هذه الأسلحة. وقد أُطلق هذا المشروع المتعلق بالأمن المادي وإدارة المخزونات في منطقة الساحل خلال مؤتمر دولي تم تنظيمه بالتعاون مع مركز ويلتون بارك.

وفي وقت لاحق، عقد مركز الأمم المتحدة الإقليمي مشاورات وطنية لصياغة تدابير تشريعية وإدارية بشأن تحديد الأسلحة وتحديد مواقع تجريبية للتخزين في إطار جهود إعادة التأهيل. ومن أجل تحسين قدرة الدول على منع الجماعات من غير الدول، بما في ذلك الجماعات الإرهابية، من الحصول على الأسلحة بصورة غير قانونية، يعكف المركز على تنفيذ مشروع لتشديد مراقبة الأسلحة الخفيفة ومنع تحويلها إلى بلدان حوض بحيرة تشاد.

(تكلمت بالإنكليزية)

وتشمل أنشطة دعم معاهدة تجارة الأسلحة تحليل أوجه التآزر والتكامل بين المعاهدة واتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، وذلك بالتعاون مع مفوضية الجماعة الاقتصادية. وتعاون المركز الإقليمي أيضا مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والاتحاد الأفريقي في عقد حلقة عمل بشأن تحديد خطوات معينة كي تتخذها الدول لتنفيذ التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان والعنف الجنساني بموجب معاهدة تجارة الأسلحة. وبالتعاون مع معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام، أكمل المركز إعداد خرائط لأنشطة المساعدة دعما لمعاهدة تجارة الأسلحة في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١١، وهي متاحة من خلال الموقع الشبكي للمعاهدة.

أما فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بأسلحة الدمار الشامل، فقد ساعد المركز ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة الدول الأفريقية في تعزيز عالمية الانضمام إلى الاتفاقية وفي تطوير القدرات الوطنية من أجل تنفيذها.

والمركز على استعداد للعمل مع المفوضية الأفريقية للطاقة النووية دعما لتنفيذ معاهدة بليندابا.

وبالمثل، فإن المركز الإقليمي يعكف على مساعدة الدول في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى جهات من غير الدول، من خلال تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة على المستوى الوطني، وقد قدم الدعم لاجتماع لاستعراض المساعدة استضافه الاتحاد الأفريقي. كما نظم المركز حلقة عمل في النيجر بشأن مراقبة السلع الاستراتيجية. وتبادل المركز ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح خبراتهما أثناء مناسبات إقليمية بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نظمها الاتحاد الأفريقي والاتحاد البرلماني الدولي.

ويواصل المركز أنشطة الدعوة والتوعية لجميع المعنيين الذين يقدم خدماته لهم. ورسالة المركز الإخبارية الإلكترونية – UNREC Focus – تُوزع لأكثر من ٣٠٠ ٧ مشترك. وبالمثل، تتواصل إضافة خصائص تفاعلية جديدة للموقع الشبكي للمركز، الذي تصفحه ٠٠٠ ٨٣ زائر حتى اليوم.

وخلال الاحتفال بأسبوع نزع السلاح، صمم المركز منصة إلكترونية تضمنت أفكارا وموارد تتعلق بالأنشطة التذكارية لجميع المنسقين المقيمين للأمم المتحدة في أفريقيا. كما عرض فيلما وثائقيا بعنوان ”الرجل الذي أنقذ العالم“ حضره أكثر من ١٠٠ شاب، وتلته مناقشة بشأن أسلحة الدمار الشامل في توغو. ونظم المركز أيضا حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن إقامة الشراكات من أجل إسكات المدافع في أفريقيا.

ويواصل المركز التأكيد على تعميم مراعاة المنظور الجنساني. وبمناسبة اليوم الدولي للمرأة، نظم المركز إحاطة إعلامية لمشاركين من معهد المرأة والسلام والأمن التابع لمركز كوفي عنان الدولي للتدريب على حفظ السلام بشأن سُبُل زيادة مشاركة المرأة في نزع السلاح وعدم الانتشار ومراقبة الأسلحة، تماشيا مع قرار الجمعية العامة ٦٩/٦٥ وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

(تكلمت بالفرنسية)

وواصل المركز تعاونه مع المنظمة الدولية للفرنكوفونية في وضع دليل عملي بالفرنسية بشأن نزع السلاح في أفريقيا لخبراء نزع السلاح الأفارقة.

ويشهد الحجم الثابت لطلبات المعونة من الدول والمنظمات الإقليمية على أهمية عمل المركز الإقليمي. واسترشادا بتجربته، يواصل المركز تطوير وتنفيذ مشاريع جديدة تلائم الاحتياجات ذات الأولوية للدول. وفي هذا الصدد، شارك المركز والأمم المتحدة في مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي بشأن الأمن البحري والتنمية في أفريقيا في مسعى لدعم توغو والاتحاد الأفريقي.

(تكلمت بالإنكليزية)

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر مانحينا الذين مكنت تبرعاتهم، سواء كانت مالية أو عينية، المركز من القيام بأنشطته، خلال السنوات الثلاثين الأخيرة. ولطالما انخرطت الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في أنشطة تعاون مثمر بشأن السلام والأمن ونزع السلاح. وتجسد هذا التعاون بشكل ملموس قبل ٣٠ عاما، في عام ١٩٨٦، عندما قررت الجمعية العامة إنشاء المركز الإقليمي استجابة لدعوة وجهتها منظمة الوحدة الأفريقية آنذاك. وأود أن أكرر النداء الذي وجهه رئيس الاتحاد الأفريقي للدول، وبخاصة البلدان الأفريقية، إلى تقديم تبرعات مالية دعما لعمل المركز.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيدة ريغيمبال.

السيدة ريغيمبال (مديرة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) (تكلمت بالإنكليزية): منذ اجتمعنا آخر مرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ (انظر A/C.1/70/PV.20)، اضطلع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بحوالي ٥٠ نشاطا في ١٣ بلدا مختلفا، متواصلا مع أكثر من ٠٠٠ ١٧ من الشباب والبالغين. وقُدمت تلك المساعدة في شكل تدريب متخصص ومساعدة تقنية ودعم قانوني وسياساتي يغطي كامل سلسلة مسائل نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار.

وساعد المكتب، في مَعرِض تلبيته للطلبات، الدول الأعضاء في تنفيذها لصكوك دولية عديدة، أهمها برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه؛ والصك الدولي للتعقب؛ ومعاهدة تجارة الأسلحة؛ وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛ والقرار ٦٩/٦٥ بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وفي هذا الصدد، أود أن أشاطر اللجنة الأولى بعض النقاط الرئيسية بشأن عمل المركز والمساعدة التي قدمها خلال السنة الماضية.

واصل المركز، إدراكا منه للصلة الأساسية بين التنمية المستدامة والأمن، الترويج لإقامة مجتمعات سلمية وشاملة للجميع من أجل تحقيق التنمية المستدامة في إطار مشروع الأمم المتحدة متعدد السنوات والوكالات الذي يجري تنفيذه في شمال بيرو.

وتركزت إسهامات المركز خلال عام ٢٠١٦ على تشجيع حوارات الشباب وعلى فوائد الفنون الاستعراضية بوصفها وسائل ناجحة للتوعية بشأن استخدام الأسلحة الصغيرة وأثرها على المجتمعات والمجتمعات المحلية. وشملت المبادرات الوقائية الإضافية حملات لتوعية الجمهور بمخاطر الأسلحة الصغيرة والمتفجرات، والتي وصلت إلى قرابة ٠٠٠ ١ من الشباب وأفراد المجتمع المحلي. وأكمل هذا النهج المجتمعي الجهود الوطنية والمحلية الرامية إلى إنفاذ القانون، وأسفر عن تدمير أكثر من ٠٠٠ ١٠ قطعة سلاح، منها حوالي ٠٠٠ ٢ قطعة تم ضبطها مباشرة في تلك المجتمعات المحلية وإخراجها من التداول بصورة دائمة.

وفي وقت سابق من هذا العام، تم نشر دراسة إقليمية حُدثت مؤخرا بشأن أثر الطلقات الطائشة، وذلك كجزء من جهود التوعية العامة التي يقوم بها المركز في مجال الأمن. وعلى سبيل المتابعة، سيتم إصدار أول تقرير شامل عن استخدام الأسلحة الأقل فتكا في المنطقة قبل نهاية السنة.

وبغية مساعدة الدول على الحد من تحويل الأسلحة الصغيرة وأجزائها ومكوناتها والذخيرة، أعد المركز أول أداة تدريبية من نوعها لتيسير منع الاتجار غير المشروع عن طريق الشحنات بالبريد. وهذا الدليل للتعرف على السلاح بالأشعة السينية يزود موظفي البريد والجمارك بالأدوات التي يحتاجونها في الميدان كي يكتشفوا الأسلحة ويتعرفوا عليها فورا. ومن المأمول أن يساعد هذا الدليل الفريد في مكافحة هذا الأسلوب الجديد في الاتجار، والذي لا يزال خارجا عن نطاق السيطرة فعليا حتى الآن. ومن المزمع تجربة استخدام الدليل وتنظيم دورة تدريبية مصاحبة له في كوستاريكا خلال الربع الأول من عام ٢٠١٧.

وتعاون المركز في عام ٢٠١٥ مع مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة من أجل إطلاق مشروع جديد استجابة لنمو الشركات الأمنية الخاصة التيّ تقدم خدمات الحماية المسلحة في المنطقة. وحتى الآن، تم تنفيذ العديد من الأنشطة المشتركة في كل من أمريكا الوسطى والجنوبية. ومن خلال إدماج معايير تحديد الأسلحة الصغيرة والتأهيل المهني للقطاع عموما، يمكن الحد كثيرا من مخاطر تسريب هذه الأسلحة إلى الأسواق غير المشروعة ووقوعها في أيدي جهات غير قانونية. وتركزت الأنشطة في بيرو والسلفادور وكوستاريكا على تدريب ٦٠ من شركات الأمن الخاصة على تحسين استخدام وإدارة مخزونات الأسلحة والذخيرة والقيام بعملية وسم ثانوي لما يقرب من ٥٠٠ ١ سلاح. وفي الواقع، وفي وقت لاحق من هذا الأسبوع، سيقدم المركز الإقليمي ومركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة النتائج الرئيسية لدراسة خط أساس بشأن قطاع الأمن

الخاص في المنطقة، كانت قد أُجريت في وقت سابق من هذا العام. ونرحب بانضمام الجميع إلينا في هذا الحدث الجانبي يوم الخميس.

وأمكن التواصل مع ٣٠٠ شخص في جميع أنحاء منطقة البحر الكاريبي بفضل الجهود التعاونية للمركز الإقليمي والجماعة الكاريبية، وذلك بهدف تعزيز قدرة الدول على جمع وتعقب وتبادل المعلومات المستمدة من أدلة الفحص الجنائي للمقذوفات – وبعبارة أخرى، الأدلة المتصلة بالأسلحة النارية.

إن الهدف الرئيسي لهذه الجهود هو الحد من الإفلات من العقاب في حالات استخدام الأسلحة النارية غير المشروعة والاتجار غير المشروع بها.

وفي عام ٢٠١٦، دعم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي توفير المواد والمعدات الأساسية للمختبرات والتدريب وإدماج ١٧ من إجراءات التشغيل القياسية المعتمدة مؤخرا في النظم الوطنية، وكذلك تنفيذ الأطر الوطنية لاختبار كفاءة محققي الأسلحة النارية، ليصل إلى قرابة ٣٠٠ مستفيد. ويهدف المشروع، من خلال توحيد الممارسات الوطنية، إلى الاستفادة من العمل الهام الذي تضطلع به الجماعة الكاريبية على المستوى الإقليمي وتعزيز شبكات تبادل المعلومات.

ويظل دعم تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أولوية عليا للمركز. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر من العام الماضي، ساعد المركز الدول على تحسين ضوابطها التجارية الاستراتيجية وتحديث أطر تشريعاتها وسياساتها العامة. كما دعم المركز وضع خطط عمل وطنية طوعية للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنفيذها بعد ذلك. وهذه الخطط هي أداة رئيسية يمكن للحكومات أن تحدد عبرها الأولويات في تنفيذ الالتزامات بموجب القرار. وكان نشر المركز الجديد لدليل تمويل مكافحة الانتشار ذا أهمية خاصة. وبينما تلك الأداة مصممة أصلاً لتستخدمها ترينيداد وتوباغو، فهي متاحة الآن لاعتماد جميع دول المنطقة لها دعماً لجهودها في التصدي لخطر تمويل الانتشار.

وبالإضافة إلى ذلك، أطلقت أداة جديدة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) خلال الفترة المشمولة بالتقرير في شكل قائمة للمراقبة ومبادئ توجيهية كاريبية جديدة. إن أداة المساعدة الجديدة هذه مصممة لتقديم حل مزدوج المسار للدول الكاريبية للحماية من الانتشار غير المشروع لأسلحة الدمار الشامل. وتمكّن القائمة الكاملة الأصلية الدول من وضع الضوابط التجارية الاستراتيجية في مجال الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية والمواد المتصلة بها ووسائل إيصالها، فضلاً عن إدماج هذه البنود الخاضعة للمراقبة في الأطر التشريعية الوطنية، بينما تعمل القائمة ”التكميلية“ المركّزة على الكاريبي بمثابة دليل عملي قائم تحديداً على أنماط المواد ذات الاستخدام المزدوج لأسلحة الدمار الشامل الأكثر اتجاراً في المنطقة دون الإقليمية. وحالياً تتضمن القائمة المصممة خصيصاً ٣٧ بنداً، يكمّلها تحديد ووصف كل عنصر، بهدف تيسير عمل سلطات الجمارك والمراقبة. كما يسرّنا أن نعلن أن المشروع توسّع مؤخراً ليشمل عدة بلدان في أمريكا الجنوبية، بما في ذلك غيانا وبيرو وسورينام.

(تكلمت بالإسبانية)

وخلال عام ٢٠١٦، واصل المركز دعم الدول في جهودها الرامية إلى تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وركزت المساعدة على تقاسم الضوابط الوطنية، وتقاسم أداة تقييم المخاطر التي وضعها المركز ونشر أدوات التوثيق للمستخدم النهائي بغية توحيد ضوابط المراقبة والوثائق اللازمة للتحويلات الدولية، وفقاً لالتزامات المعاهدة.

إن الإصلاح التشريعي وإدماج قوائم الرقابة الوطنية هما أيضاً جزء من المساعدة التقنية التي يقدمها المركز إلى دول أمريكا الوسطى والجنوبية. وبالإضافة إلى الدعم المخصص المقدم إلى السلطات الوطنية، واصل المركز إجراء دورة تنفيذ لمعاهدة تجارة

الأسلحة، قامت حتى الآن بتدريب أكثر من ١٥٠ ضابطاً في أمريكا الوسطى والجنوبية.

وفي الختام، أود أن أشدد على أن المركز الإقليمي يدعم بثبات روح قرار الجمعية العامة ٦٩/٦٥ بشأن المرأة ونزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة، وقد قمنا بذلك عن طريق تعزيز شمول المرأة في المبادرات المتعلقة بنزع السلاح وتحديد الأسلحة ومنع الانتشار. وتشمل هذه الجهود أكثر من ٦٥٠ امرأة من المشاركات في أنشطة المركز، بزيادة عن الفترة السابقة.

ولا يسعني أن أختتم بياني دون أن أشكر أولئك الذين لولا دعمهم لما نُفّذت أنشطتنا في العام الماضي. ونشكر على وجه الخصوص إسبانيا وألمانيا وبيرو وغيانا وكندا والمكسيك والولايات المتحدة، فضلاً عن صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأمن البشري، على دعمهم. كما نشكر جميع الدول الأخرى التي قدمت دعماً سخياً.

كما أود أن أكرر التأكيد على التزام المركز الإقليمي بمواصلة تطوير وتنفيذ الأدوات المبتكرة الرامية إلى منع انتشار الأسلحة غير المشروعة، بهدف إنشاء منطقة أكثر أمناً. وآمل أن نتمكن من مواصلة البناء على النتائج التي تحققت على مدى السنوات الـ ٣٠ الماضية والإسهام بقدر أكبر – بما يتجاوز ٤ ٠٠٠ من ضباط الأمن وموظفي إنفاذ القانون الذين جرى تدريبهم، وتحسين أكثر من ١٦٠ من الترسانات التي أنشئت وتدمير ما هو أكثر من ٧٥ ٠٠٠ قطعة سلاح و ٧٠ طناً من الذخائر التي تم بالفعل إزالتها. ويمكننا معاً أن نمضي قدماً في عملنا لضمان جعل المنطقة أكثر أمناً.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد كريفونوس.

السيد كريفونوس (مدير المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ) (تكلم بالإنكليزية): يسرني أن أوافي اللجنة الأولى بمعلومات عن أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، لفترة السنة التي تمتد من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وحتى الآن. يختتم هذا العام مدة ٣٠ سنة من أنشطة المركز لدعم الدول الأعضاء من منطقة آسيا والمحيط الهادئ في جهودهم الرامية إلى صون السلام والأمن في المنطقة عن طريق تنفيذ مجموعة متنوعة من الاتفاقات العالمية في مجال تحديد الأسلحة وبناء الثقة ونزع السلاح وعدم الانتشار.

وتمكن المركز على مدى السنوات الثماني الأخيرة، منذ إنشائه في المنطقة، من تحقيق دينامية إيجابية في عملياته. وتم تنفيذ ٣٧ من المشاريع بصورة منفردة، إضافة إلى ٣٤ أخرى أجريت بالتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى في المنطقة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ سبع حلقات عمل، ونظّم مؤتمراً دولياً واحداً وشارك في سبعة مشاريع تعاونية، بحيث بلغ عدد المندوبين والمتدربين أكثر من ٥٠٠.

ولا يزال تعزيز الحوار وبناء الثقة يمثلان أولوية في المنطقة. وفي هذا الصدد، تعاون المركز مع جمهورية كوريا لتنظيم المؤتمر المشترك الرابع عشر بين الأمم المتحدة وجمهورية كوريا بشأن قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار، المعقود في سول في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وبحضور أكثر من ١٢٠ من الوفود والخبراء الذين يمثلون أكثر من ٥٠ دولة، ركّز المؤتمر على المسائل الإقليمية عدم الانتشار النووي ونزع السلاح. كما تناول مسائل الاستدامة والأمن في أنشطة الفضاء الخارجي والأمن النووي، بما في ذلك الإجراءات التي ينبغي أن يتخذها المجتمع الدولي عقب مؤتمر قمة الأمن النووي عام ٢٠١٦.

وفي مجال بناء القدرات الوطنية، نفذ المركز عدة مشاريع لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وقرار

مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبالتعاون مع حكومتي الفلبين وميانمار، أجرى المركز حلقتي عمل لبناء القدرات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ وشباط/فبراير ٢٠١٦، على التوالي، مع التركيز على تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من خلال برنامج العمل. وشارك أكثر من ٤٠ مندوباً في حلقتي العمل في كل بلد وضمّتا جلسات عامة ومناقشات وتدريبات وتفاعلاً جماعيين. وأولي اهتمامٌ خاص لاستخدام المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة وأداة التقييم لإنشاء آلية تنسيق وطنية وخطة عمل وطنية لتحسين الرقابة على الأسلحة الصغيرة والذخائر التقليدية. وقد تمت صياغة تدابير ملموسة بشأن تعزيز مراقبة الأسلحة بغرض زيادة الإدماج في خطط العمل الوطنية. وقد أمكن إقامة المشاريع بفضل مساهمات من حكومتي ألمانيا والمملكة المتحدة.

وعلاوة على ذلك، نظم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ في آذار/مارس ٢٠١٦ حلقة عمل وطنية بشأن تايلند ساعدت على تعزيز قدرة البلد على تنفيذ برنامج العمل والوفاء بمعايير استيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها على النحو المنصوص عليه في معاهدة تجارة الأسلحة. وضمت حلقة العمل ٣٣ مشاركا لمناقشة النهج والتدابير المتعلقة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. وطلب ممثلون وطنيون إلى المركز أن يساعد في توحيد الجهود الإقليمية لمواجهة المخاطر المتزايدة الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتولت حكومة ألمانيا رعاية حلقة العمل هذه.

وعقد المركز أيضا حلقات عمل دون إقليمية لبناء القدرات بهدف بناء قدرات الدول على تنفيذ المعاهدة. وعُقدت إحداها – برعاية مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة – في بانكوك في نيسان/أبريل ٢٠١٦، وساعدت على تعزيز الحوار التفاعلي الإقليمي بين ممثلي ثمانية بلدان من منطقة جنوب شرق آسيا، بالإضافة إلى تعزيز قدرات الحكومات على الوفاء بمقتضيات المعاهدة. وخلال حلقة العمل، شارك ٢٥ ممثلا من المنطقة في مناقشات متعمقة بشأن المسائل القانونية والتقنية والحفاظ على نظام وطني لمراقبة عمليات نقل الأسلحة التقليدية، فضلا عن مقتضيات المعاهدة بشأن الإبلاغ. وقد اكتملت الحلقة أيضا بعقد حدث جانبي بشأن قرار مجلس الأمن ١٥٤٠(٢٠٠٤) ركز على الاستعراض الشامل الجاري لتنفيذه في عام ٢٠١٦.

وضمت حلقة العمل الثانية التي عُقدت في آبيا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ ٢٥ مشاركا من ١٢ دولة من دول جزر المحيط الهادئ. وهدفت حلقة العمل إلى تأكيد أهمية المعاهدة بالنسبة للمنطقة وتوفير توجيهات بشأن وضع التشريعات الوطنية وقائمة للمراقبة الوطنية، فعززت بذلك قدرات الدول على الانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها. وبالإضافة إلى ذلك، حددت حلقة العمل نُهجا أقاليمية لجميع دول المحيط الهادئ بغية تمكينها من الوفاء بمقتضيات الإبلاغ المنصوص عليها في المعاهدة. وقد أمكن تنظيم حلقة العمل هذه بفضل الدعم المالي الذي قدمته حكومتا أستراليا ونيوزيلندا.

وعقد المركز أيضا ثلاثة أحداث في إطار المكتب المشترك لشؤون نزع السلاح التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والمشروع المتعلق بتيسير تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على الصعيد الإقليمي، تألفت من سلسلة من الحوارات القطرية في منطقة آسيا الوسطى. وقد نُظمت الدورة التدريبية الأولى التي شارك فيه ممثلو أربع دول من منطقة آسيا الوسطى، بالاشتراك مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وعُقدت في تموز/يوليه في كالينينغراد بروسيا. وناقش المشاركون في ذلك الحدث الأطر التشريعية والتنظيمية القائمة على الصعيد الوطني، علاوة على إنفاذ التشريعات وأنشطة النقل من سفينة إلى أخرى والاتجار غير المشروع، بالإضافة إلى الرقابة على أنشطة السمسرة. وتم أيضا توضيح دور جهات الاتصال الوطنية في دعم تنفيذ تلك

التدابير، علاوة على التشديد عليه. أما الحدث الثاني الذي عقد في آب/أغسطس ٢٠١٦ فقد ضم ٣٨ مشاركا من قيرغيزستان وطاجيكستان وبيلاروس في اجتماع لاستعراض الأقران في مينسك. وعُقد أول اجتماع في نوعه بصيغة الاجتماع الثلاثي وأتاح للمشاركين فرصة لتبادل الخبرات ومناقشة التقدم المحرز في عملهم، فضلا عن زيارة المرافق الوطنية والاطلاع على أعمال نظرائهم من بيلاروس. وأخيرا، نظّم المركز في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني لخبراء لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بمشاركة ممثلي الوزارات والوكالات الحكومية في قيرغيزستان في تنفيذ القرار، بغرض مناقشة التقدم المحرز في عملهم وتحديد المزيد من المهام اللازم تضمينها في خطة العمل الوطنية.

وبالإضافة إلى هذه الأنشطة، واصل المركز الإقليمي جهوده المبذولة في مجالي التوعية والدعوة بهدف إشراك أصحاب المصلحة الإقليميين وضمان النشر المنتظم للمعلومات الدقيقة والحسنة التوقيت عن أعماله ذات الصلة بمسائل نزع السلاح. ويواصل المركز مواصلة نشر صحائف الوقائع ونشراته الفصلية لمدة السنتين، فضلا عن عرض أعماله على موقعه الشبكي وعلى موقع تويتر، بالإضافة إلى تفاعله في الوقت الحقيقي مع الجمهور الذي يربو عدده على ١٤٠٠ متابع عبر منصاته التي تستخدم وسائط التواصل الاجتماعي.

وبالإضافة إلى ذلك، واصل المركز التعاون بنشاط وبصورة ناجحة مع العديد من أصحاب المصلحة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بهدف تعزيز الشراكات والإسهام بشكل كبير في حلقات العمل والأنشطة التدريبية الإقليمية التي يضطلعون بها. وعبر التعاون مع المنظمات الإقليمية وغيرها من كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، تمكّن المركز الإقليمي من تعزيز قدرته على الوصول إلى عدد أكبر من بلدان المنطقة ودعم جهودها في تنفيذ التزاماتها في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وشملت هذه الأنشطة المشتركة تحديد الأسلحة التقليدية ونزع السلاح النووي وعدم الانتشار، فضلا عن مسائل التثقيف في مجال صون السلم ونزع السلاح.

وقد كانت الفترة المشمولة بالتقرير عاما مثمرا للغاية بالنسبة لنشاط المركز. ولم يكن ذلك ممكنا إلا بفضل رعاة أنشطتنا – أي الدول المانحة وبلدان المنطقة التي ساعدت عن طريق تقديم التبرعات العينية إلى مشاريعنا. ويود المركز أن يعرب عن صادق امتنانه للجهات المانحة التي لم يكن لولاها ممكنا تحقيق تلك النتائج: أستراليا، ألمانيا، تايلند، جمهورية كوريا، ساموا، سويسرا، الصين، كازاخستان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، اليابان، فضلا عن منظمة ريسهو كوزي كاي البوذية في اليابان. وبالإضافة إلى ذلك، يود المركز أن يشكر اليابان وسويسرا لدعمهما للتوظيف المقدم إلى المركز بتوفير أحد متطوعي الأمم المتحدة وموظف فني مبتدئ، على التوالي.

وإذ نتطلع إلى المستقبل، فإن أولوية المركز تتمثل في استكمال عملية انتقاله مرة أخرى إلى كاتماندو كي يتمكن من استئناف عملياته في نيبال في أقرب وقت ممكن. ويواصل المركز أيضا العمل مع الدول المانحة وهيئات التمويل الأخرى بغرض تأمين الموارد اللازمة لمشاريعه الجديدة ووضع الأسس اللازمة لأنشطته في عام ٢٠١٧. ولا تعتمد قدرتنا على مواصلة تنفيذ الأنشطة الفعالة الموجهة نحو تحقيق الأهداف سنويا على الدعم المالي فحسب، بل أيضا على توافر الموظفين الذين يمكنهم تنفيذ المشاريع. وعليه، أود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أرجو من اللجنة النظر في دعم الجهود التي يبذلها المركز عن طريق تمويل الخبراء المعاونين والموظفين الفنيين المبتدئين والمتطوعين أو توفير الموظفين المعارين من الأمم المتحدة للمركز الإقليمي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اتساقا مع الممارسة المتبعة في اللجنة، سأعلق الجلسة لإتاحة الفرصة للوفود لإجراء مناقشة تفاعلية مع المشاركين في حلقة النقاش من خلال جلسة غير رسمية في صيغة الأسئلة والأجوبة.

علقت الجلسة الساعة ١٠/٥٠ واستؤنفت الساعة ١١/١٠.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن جميع الوفود، أود أن أشكر جميع المشاركين في حلقة النقاش على ذلك التبادل المفيد جدا للآراء.

أُبلغت بأن الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، السيد كيم وون – سو، لن يتمكن من مخاطبة اللجنة في هذا الوقت بسبب ارتباطات غير متوقعة. وبالتالي، فإن السيد شيايو وانغ، الرئيس بالنيابة لفرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي في مكتب شؤون نزع السلاح، سيأخذ الكلمة بالنيابة عنه.

أعطي الكلمة الآن للسيد شيايو وانغ.

السيد شيايو وانغ (الرئيس بالنيابة، فرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي، إدارة شؤون نزع السلاح) (تكلم بالإنكليزية): كان الممثل السامي كيم وون – سو يود مخاطبة اللجنة الأولى بنفسه. غير أن حالة طارئة منعته من المجيء للتحدث إلى اللجنة. وقد طلب مني نقل اعتذاره وتلاوة بيان نيابة عنه بشأن مسألة التبرعات للمراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح، وهو موضوع أثارته عدد من الدول الأعضاء في تبادلاتها مع المشاركين في حلقة النقاش.

”أشكر الرئيس على إتاحته هذه الفرصة لي للتكلم في هذه الجلسة. كما أشكر المشاركين الإقليميين في حلقة النقاش على بياناتهم، وكذلك أشكر الدول الأعضاء على تعليقاتها واقتراحاتها القيمة اليوم. إن هذه التعليقات تعبر عن تقدير الدول الأعضاء لجودة العمل الذي قامت به المراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح خلال الـ ٣٠ عاما الماضية.

”لم يكن بالإمكان القيام بعمل بتلك الجودة من دون تبرعات الدول الأعضاء. وأعرب عن خالص امتناني لجميع الجهات المانحة على دعمها السخي. وأخص بالشكر الجهات المانحة التي دعمت المراكز على نحو متسق لسنوات عديدة. كما أغتنم هذه الفرصة لأشكر الدول الأعضاء الثلاث التي تستضيف المراكز – بيرو وتوغو ونيبال – على شراكتها، لا سيما عندما يتعلق الأمر بتشغيل المراكز.

”لقد عمم مكتب شؤون نزع السلاح ورقة تبين المساهمات المالية التي قدمتها الدول الأعضاء والمنظمات للمراكز الإقليمية الثلاثة على مدى العقد الماضي، أي للفترة ٢٠٠٥–٢٠١٥. وكما سيرى أعضاء اللجنة، فقد كانت هناك زيادة مطردة في مجموع تبرعات المانحين على مر السنين، باستثناء هبوط وجيز في عام ٢٠٠٩ إلى أكثر بقليل من ٦٠ ٠٠٠ دولار في أعقاب أزمة عام ٢٠٠٨ المالية العالمية. كما يمكن لأعضاء اللجنة أن يروا أن المساهمات قفزت بسرعة في عام ٢٠١٠، لتصل إلى أكثر من مليوني دولار. ويتجاوز مجموع متوسط المساهمات السنوية من جميع الدول الأعضاء مليوني دولار. ولا يشمل ذلك التبرعات العينية للمراكز.

”وقد شهدنا في عام ٢٠١٥ أعلى مستوى للتبرعات حتى الآن. وتبرهن تلك المساهمات على تقدير الدول الأعضاء والجهات المانحة الأخرى للأعمال الهامة التي تضطلع بها المراكز. غير أنها كذلك مؤشر قوي على زيادة الطلب من الدول المتلقية على المساعدة في مجال بناء القدرات والمساعدات التقنية التي تقدمها المراكز فيما تحاول معالجة التحديات التي تواجه بلدانها ومناطقها.

”واكتسبت المراكز الإقليمية خلال العقود الثلاثة الماضية خبرات إقليمية قيمة وأصبحت أكثر قدرة على التوسع في تقديم المساعدة التقنية إلى عدد أكبر من الدول الأعضاء المحتاجة. وللأسف، لا يمكن الاستجابة للعديد من طلبات المساعدة من الدول بسبب قلة الموارد المالية المتاحة.

”تعترف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ – أهداف التنمية المستدامة – رسميا بالصلة بين التنمية المستدامة والسلام والأمن، بما في ذلك نزع السلاح. ويتيح هذا النهج الشامل فرصة للمراكز الإقليمية للاستفادة من تجاربها وخبراتها الفريدة للاضطلاع بدور قيادي في ذلك السياق. وإذا كنا نريد للمراكز أن تقوم بذلك الدور وأن تلبي أيضا الطلبات المتزايدة، فإنها ستحتاج إلى دعم مالي وشراكة معززين ومتواصلين من الدول الأعضاء. وأنا أعول على جميع الدول الأعضاء، ولا سيما من المناطق التي تغطيها المراكز، أن تكفل أن تكون السنوات الـ ٣٠ القادمة لمراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح ناجحة بقدر نجاح العقود الثلاثة الماضية“.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) تستأنف اللجنة الآن نظرها في المجموعة ٤ ”الأسلحة التقليدية “. وأُذكر جميع المتكلمين مرة أخرى بمراعاة الحد الزمني ومدته خمس دقائق عند التكلم بالصفة الوطنية وسبع دقائق عند التكلم باسم مجموعة دول. وستواصل اللجنة استخدام الجهاز الرنان لتذكير الوفود عندما تنتهي المهلة الزمنية المخصصة لها.

السيد الأُمني (المغرب) (تكلم بالإنكليزية): نُشر البيان الكامل للوفد المغربي على بوابة PaperSmart. وسأسلط الضوء على بضع نقاط فحسب في ضوء ضيق الوقت.

أولا، إن الانتشار المنفلت للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والاتجار غير المشروع بها على وجه الخصوص، يخلف آثارا اقتصادية واجتماعية وإنسانية كارثية، لا سيما في أفريقيا. وتشكل الصلات المتنامية بالجريمة المنظمة والإرهاب تهديدا حقيقيا لاستقرار الدول وسلامتها الإقليمية، لا سيما في منطقة الساحل.

ويرى المغرب أن التعاون الإقليمي ودون الإقليمي أمر مهم إذا أردنا التصدي لتلك التحديات. والتعاون والمساعدة الدوليان أمران أساسيان لجهود الدول الرامية إلى منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي ذلك السياق، يكرر المغرب تأكيد دعمه الثابت لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي الذي يُمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها. وبما أن هذه صكوك سياسية، فإن توافق آراء الدول والتزامها السياسي أمر شديد الأهمية للوفاء بأهدافها. ويمكننا أن نرى مثالا للالتزام المطلوب في البيان المشترك الذي أدلى به ممثل فرنسا خلال هذه الدورة بالنيابة عن مجموعة من الدول بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (انظر A/C.1/71/PV.16).

ويدعو المغرب إلى التنفيذ الكامل لجميع النتائج المتفق عليها وإلى مواصلة الحوار بشأن المسائل التي أثيرت في الاجتماع السادس للدول لفترة السنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل واجتماع فريق الخبراء الحكوميين. ويشمل ذلك تأثير التطورات التكنولوجية وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا والخبرات الفنية.

ونهنئ فرنسا على توليها رئاسة المؤتمر الاستعراضي المقبل للدول الأطراف في برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ونتطلع إلى الإعداد المبكر من أجل تحقيق نتيجة ناجحة. وفي هذا العام، انضم المغرب مرة أخرى إلى مقدمي مشروع القرار A/C.1/71/L.25، بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومشروع القرار A/C.1/71/L.32 بشأن تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويتابع المغرب باهتمام جهود الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة. ونؤكد أنه إذا أُريد للمعاهدة أن تحقق أهدافها، فلا بد من تنفيذها بنزاهة وشفافية ومع الاحترام الكامل لحق

الدول في امتلاك الوسائل أو الأسلحة التي تحتاجها للدفاع عن استقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية.

السيد زولو (زامبيا) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما في وقت سابق ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز، وممثل نيجيريا بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/71/PV.15).

تدرك زامبيا أن انتشار الأسلحة التقليدية وتداولها والاتجار بها على نحو غير مشروع، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا يزال تشكل تهديدا خطيرا على الأمن. إنها تؤجج الصراعات وتؤدي إلى خسائر كبيرة في الأرواح وانتهاكات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وعلاوة على ذلك، فإنها تؤدي إلى تقويض جهود منع نشوب النزاعات وتعوق التعمير والتنمية بعد انتهاء النزاع. وفيما يتعلق بنتائج اجتماع فترة السنتين السادس للدول للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ومناقشات فريق الخبراء الحكوميين، تعمل حكومة جمهورية زامبيا لكفالة التنفيذ الكامل لبرنامج العمل وتتوقع أن يلبي توقعات الدول الأعضاء.

تدرك زامبيا إدراكا تاما أن فرادى الدول الأعضاء مسؤولة بصفة أساسية عن التخفيف من الأخطار التي يشكلها انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، ولذلك ستواصل جهودها المتجددة الرامية إلى التنفيذ الكامل للصكوك الإقليمية والدولية ذات الصلة من خلال برامج تقودها وتتولى زمامها الجهات الوطنية. ونحن ندرك أيضا أن الحدود التي يسهل اختراقها في منطقتنا تجعل التعامل مع المشكلة أصعب بكثير. وفي هذا الصدد، نرحب بالدعوات إلى اتباع نُهج إقليمية تستند إلى تعاون قوي بين الدول، يعزز تبادل الاستخبارات والمعلومات بشأن من يشتبه بأنهم مُتجرون وطرق الاتجار وأنشطة التسريب.

وتسعى زامبيا، وهي بلد غير ساحلي جنوب الصحراء الكبرى يشترك في حدود طويلة مع ثماني دول أخرى، إلى الاستفادة من موقعها الجغرافي بجعل نفسها مركز عبور موات للتجارة. وفي سياق إنفاذ مراقبة النقل العابر، نصدر تصاريح العبور والشحن ونكرس موارد كبيرة لمراقبة نقل السلع الاستراتيجية عبر أراضينا. ومن ثم، يلزم أي كيان يسعى لنقل أسلحة أو معدات عسكرية عبر إقليم زامبيا تقديم طلب إذن للعبور من أجل حصول الشحنة على الموافقة إما من قبل وزارة الداخلية أو، في بعض الحالات، من وزارة الدفاع.

وزامبيا، بوصفها بلدا ناميا، تؤيد الدعوة إلى تقديم المساعدة إلى بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى لتمكينها من بناء قدرات مؤسسية كافية. ونحن أيضا بحاجة إلى المساعدة التقنية من أجل التنفيذ الكامل والإنفاذ الفعال لمختلف الصكوك التي علينا أن نتقيد بها.

وأخيرا، ترى زامبيا أنه من المهم للغاية أن تشارك النساء، وهن الأكثر تضررا بصورة مباشرة وغير مباشرة من العنف المسلح، في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، وينبغي بالتالي تشجيعهن على الدعوة بنشاط في مجال التوعية. ولذلك، ما برحت زامبيا تعمل لإشراك المرأة في وضع السياسات وتنظم حلقات عمل تتناول العنف العائلي المسلح والأبعاد الجنسانية للعنف المسلح.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سري لانكا لعرض مشروع القرار A/C.1/71/L.4.

السيد كادوروغاموا (سري لانكا) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا في وقت سابق باسم حركة بلدان عدم الانحياز في إطار هذه المجموعة (انظر A/C.1/71/PV.15).

ربما تكون فئة الأسلحة التقليدية أقل مأساوية بطابعها وأكثر محدودية في نطاقها، مقارنة بأسلحة الدمار الشامل.

غير أن الأسلحة التقليدية لا تزال تؤدي إلى الموت وإلى أضرار هائلة على الصعيد العالمي على أساس يومي، وذلك بسبب استخدامها واسع النطاق في النزاعات المسلحة الداخلية والدولية. وقد تفاقمت الحالة لأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية وانتشارها غير المنظم يتيحان للجماعات المسلحة غير التابعة للدولة استخدامها بطرق تتنافى مع مبادئ القانون الدولي الإنساني، ولأن ضحاياها هم في الغالب من المدنيين الأبرياء.

وهذه الحالة تؤثر بشكل خطير على البلدان النامية التي تشهد نزاعات طويلة الأمد. وتدرك سري لانكا جيدا؛ بوصفها بلدا عانى من نزاع داخلي مسلح دام ثلاثة عقود، عواقب استخدام الأسلحة التقليدية. وفي هذا السياق، حان الوقت لنا كدول لإيلاء مزيد من الاهتمام لتنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات والأنظمة المتصلة بالأسلحة التقليدية، وللامتثال لها، فضلا عن تعزيز القانون الدولي في هذا المجال، بهدف تخفيف المعاناة التي لا داعي لها، وبالتالي المساعدة في تحقيق الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة والتشجيع على إقامة مجتمعات عادلة ومسالمة لا يُهمش فيها أحد.

وتقدّر سري لانكا الاتفاقية المعنية بأسلحة تقليدية معينة باعتبارها صكا رئيسيا من صكوك القانون الدولي الإنساني، يحقق التوازن الصحيح بين الشواغل الأمنية المشروعة للدول وضمانات الامتثال لمبادئ القانون الدولي الإنساني. والاتفاقية، التي وُلدت من رحم الإيمان المتزايد دوليا بأن آثار أسلحة تقليدية معينة هي مفرطة الضرر وعشوائية، قد أسهمت في تنظيم استخدام الأسلحة التقليدية على الصعيدين الدولي والوطني. وقرار الإبقاء عليها بوصفها صكا متطورا وتزويدها بالحيز اللازم لإعداد استجابات ملائمة وحسنة التوقيت للتحديات المعقدة التي يطرحها التقدم المحرز في مجال الحروب وفي تكنولوجيات الأسلحة المتطورة، يجعلها فريدة مقارنة بالاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني.

وفي هذا السياق، نرحب بالمناقشات الجارية بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية. وترحب سري لانكا على وجه الخصوص بنتائج اجتماع الخبراء بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل لعام ٢٠١٦، والذي وافق على مجموعة توصيات وفقا للولاية المتفق عليها في اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر المعقود في عام ٢٠١٥، والذي حظيت سري لانكا بشرف رئاسته. ويحدونا الأمل في أن تنظر الدول الأطراف، خلال المؤتمر الاستعراضي الخامس المقبل الذي يُعقد في وقت لاحق من هذا العام، بعين القبول في التوصية المتعلقة بإنشاء فريق خبراء حكوميين لمناقشة منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في عام ٢٠١٧.

بالنيابة عن الرئيس المنتهية ولايته لاجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية لعام ٢٠١٥، أود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لعرض مشروع القرار A/C.1/71/L.4، وهو نسخة هذا العام من القرار السنوي الذي تقدمه سري لانكا بشأن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ويتضمن المشروع بعض التحديثات الفنية والعديد من التحديثات الجوهرية. وقد تم الاتفاق على نص مشروع القرار بين الوفود الموجودة في جنيف وعُمم على نطاق واسع في كل من نيويورك وجنيف. ونعتقد أنه قد صيغ بأسلوب مقبول لجميع الوفود ونسعى إلى حشد التأييد لاعتماده بتوافق الآراء، عملاً بالممارسة السابقة.

السيد هيرّيث إسبانيا (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): تؤيد إسبانيا تماماً البيان الذي أُدلي به في وقت سابق باسم الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.15).

في كل عام، يموت أكثر من نصف مليون شخص في جميع أنحاء العالم نتيجة للعنف الذي ينطوي على استخدام الأسلحة النارية. إن العواقب الوخيمة المترتبة على انتشار هذه

الأسلحة والاتجار بها تتجاوز المجال العسكري لتؤثر على أمن الدول واستقرارها، مما يسبب وقوع إصابات بين المدنيين أكثر مما تسببه أنواع الأسلحة الأخرى.

وإسبانيا ترى أنه ينبغي السيطرة على الأسلحة النارية على مستويين – من خلال تنظيم الاتجار المشروع بهذه الأسلحة على نحو مسؤول ومكافحة الاتجار غير المشروع بها، بالتنسيق مع التدابير التي تتخذها الأمم المتحدة في هذا الصدد،حسب الاقتضاء.

إن تحقيق عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها على نحو فعال عنصران رئيسيان في منع استخدام الأسلحة التقليدية في تعريض أمن واستقرار المناطق والدول للخطر أو انتهاك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. والمؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، المعقود في جنيف، قد عزز الهيكل المؤسسي للمعاهدة، ونرحب بإنشاء صندوق استئماني للتبرعات بهدف تيسير تنفيذه بالكامل من جانب الدول الأطراف. وإسبانيا تتعاون بشكل فعال في مختلف مبادرات التوعية والدعم من أجل تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، سواء على الصعيد الثنائي أو بالتعاون الوثيق مع المنظمات الدولية مثل الاتحاد الأوروبي ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وتساهم منذ سنوات عديدة في مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم التسلح.

وتشدد إسبانيا على أهمية قراري مجلس الأمن ٢١١٧ (٢٠١٣) و ٢٢٢٠ (٢٠١٥) اللذين يركزان على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلاً عن القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، بشأن دور المرأة في السياسات الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع في هذه الأسلحة. كما أننا نؤيد الإعلان الذي تولت فرنسا تنسيقه خلال الدورة الحالية، وأيده وفدي.

واتساقاً مع الغاية ٤ من الهدف ١٦ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تولي إسبانيا أهمية كبيرة لتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وفي هذا الصدد، فإننا نؤيد بقوة الصك الدولي للتعقب، ونلتزم أيضاً ببروتوكول مناهضة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخائرها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية باعتباره الصك العالمي الوحيد الملزم قانوناً في مجال الأسلحة النارية. وأود أيضاً أن أشدد على أهمية مسألة كثيراً ما تأتي في المرتبة الثانية، ألا وهي أهمية تعزيز الرقابة على الاتجار في الذخائر، وهي مسألة أساسية ينبغي أن تكون جزءاً من جوهر برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة.

وفيما يتعلق بالأسلحة التقليدية، تشجع إسبانيا كل التدابير الرامية إلى بناء الثقة والشفافية والقدرة على التنبؤ المتبادل المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف أو الإقليمي أو دون الإقليمي على السواء. كما أننا نقدر كثيراً الآليات ذات الصلة مثل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، وكذلك آليات الشفافية الأخرى مثل التقارير المتعلقة بالنفقات والميزانيات العسكرية، وأيضاً بشأن التشريعات المتعلقة بصادرات المعدات العسكرية والبضائع ذات الاستخدام المزدوج، فضلاً عن التقارير الإقليمية الأخرى.

وقد ساعد المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، المعقود في مابوتو في عام ٢٠١٤، على استئناف جهودنا في هذا المجال. وتود إسبانيا أن تؤكد من جديد التزامها بخطة عمل مابوتو لعام ٢٠١٤، وبهدف تعميم الاتفاقية أيضاً.

كما ترفض إسبانيا بشدة استخدام الذخائر العنقودية واستحداثها وإنتاجها وحيازتها وتكديسها. وقد نجح المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية الذخائر العنقودية، المعقود في

دوبروفنيك في عام ٢٠١٥، بفضل اعتماده الإعلان السياسي وخطة عمل دوبروفنيك. غير أننا نشعر بقلق عميق إزاء الاستخدام المزعوم للذخائر العنقودية التي تؤثر على المدنيين في مختلف أنحاء العالم، ونحث الأطراف المعنية كافة على الامتناع عن هذا الاستخدام والاحترام الكامل لمبادئ القانون الإنساني الدولي.

أخيراً، فننا سنعقد قريباً المؤتمر الاستعراضي التالي للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. ويحدونا الأمل في إجراء مناقشة بناءة بشأن إنجازات هذا الصك المتعدد الأطراف ومهامه التي لم تنجز والاتفاق على مسارات عمل لتعزيزه في الأجلين المتوسط والطويل.

السيد هيلغرين (السويد) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد السويد تماماً البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.15). ولذلك، سأقتصر في بياني على تناول بعض النقاط الإضافية بصفتي الوطنية.

ترحب السويد بالنتائج الإيجابية التي تحققت في المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، التي تهيئ المجتمع الدولي لتكثيف جهوده في مكافحة الاتجار غير المسؤول وغير المنظم وغير المشروع بالأسلحة. وكلنا ثقة بأن السنوات المقبلة ستوضح فوائد معاهدة تجارة الأسلحة وتبين أن من مصلحة الدول كافة أن تشارك في هذه الجهود.

وللشفافية ورفع التقارير دوراً هاماً في هذا المجال، والسويد ستواصل الإسهام في الجهود المبذولة في إطار معاهدة تجارة الأسلحة وغيرها من المحافل لتسهيل زيادة الشفافية. ودعم السويد لمعاهدة تجارة الأسلحة يشمل الدعم المالي أيضاً. وسيحصل الصندوق الاستئماني للتبرعات، الذي أنشئ حديثاً، وكذلك برنامج الرعاية، وكلاهما مهم لضمان التنفيذ الناجح للمعاهدة، على مساهمات من السويد قبل نهاية العام الحالي.

والتزام السويد بالشفافية يتجلى أيضاً في مشاركتنا في فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية لهذا العام. وتقرير فريق الخبراء الحكوميين (انظر A/71/259) وتوصياته قدمه رئيسه السفير بول بيير، ممثل السويد، في الأسبوع الماضي. ويوافق هذا العام الذكرى الخامسة والعشرين لسجل الأمم المتحدة، والسويد تشجع الدول الأعضاء كافة على تقديم تقارير سنوية إلى هذه الآلية المهمة لبناء الثقة.

إن برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، إلى جانب معاهدة تجارة الأسلحة، يوفران لنا مجموعة أدوات شاملة لمعالجة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي حين تتناول معاهدة تجارة الأسلحة التجارة عبر الحدود، يركز برنامج العمل على التدابير المحلية الرامية إلى قمع تحويل الأسلحة إلى السوق غير المشروعة. وما فتئت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها تزعزع استقرار المجتمعات، وبالتالي تقوض السلم والتنمية على السواء. وقد أدى الوعي بهذه الآثار المجتمعية السلبية إلى تنشيط عمل اجتماع الدول السادس من الاجتماعات التي تعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والذي اختتم مؤخراً. والسويد ترحب بهذه النتائج وستقوم بمتابعتها.

وقد حدد المؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الذخائر العنقودية المعقود في العام الماضي أهدافاً هامة من خلال خطة عمل دوبروفنيك، التي أعيد التأكيد عليها مجدداً في الاجتماع السادس للدول الأطراف في الاتفاقية المعقود مؤخراً. والسويد، بوصفها أحد أوائل الموقعين على الاتفاقية، تقوم بدور نشط في عملها. ونحن نتشاطر تماماً أهدافها في حظر هذا السلاح اللاإنساني، بما في ذلك فرض حظر تام على استخدامه. ولكي يصبح

هذا الحظر ناجعاً حقاً، من المهم أيضا كفالة أن ينضم إلى هذه الاتفاقية أكبر صانعي ومستخدمي الذخيرة العنقودية في العالم. والسويد تنضم إلى أولئك الذين يعربون عن بالغ قلقهم إزاء التقارير المتعلقة باستخدام الذخائر العنقودية التي تؤثر على السكان المدنيين، وتدعو كل الجهات الفاعلة إلى التقيد الصارم بالقانون الإنساني الدولي.

وتحت عنوان ”إنجاز العمل“، نوهت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية إلى أن وعد اتفاقية أوتاوا سيتحقق عندما تصبح القاعدة المناهضة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد عالمية وعندما تنفذ الدول الأطراف في المعاهدة التزاماتها الرئيسية بالكامل. وكان من المواضيع الهامة للمؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، المعقود في مابوتو، أن الهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الألغام يمكن تحقيقه إذا ما تواصلت جهودنا. والمثال الذي قدمته موزامبيق ذاتها يوضح أن تلك إمكانية حقيقية، حيث استطاع هذا البلد مؤخراً أن يعلن خلوه من الألغام. والسويد تعتز بإسهامها في هذا الإنجاز. وعموماً، فقد ساهمت السويد بأكثر من ١٠٠ مليون يورو في الأعمال المتعلقة بالألغام على مستوى العالم خلال العقد الماضي.

وما زالت السويد تلتزم التزاما راسخا بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها. ونرى أن هذه الاتفاقية توفر لنا أيضاً وسيلة فعالة ومرنة للاستجابة للتطورات في مجال تكنولوجيا الأسلحة في المستقبل. وتقدر السويد تقديراً عميقاً المناقشات التي أجريت بشأن منظومات الأسلحة ذاتية التشغيل الفتاكة. وموقفنا الأساسي يتمثل في ضرورة أن يتحمل البشر المسؤولية في نهاية المطاف دائماً عندما يتعلق الأمر بمسائل الحياة والموت. ونرحب بالمناقشة المستمرة بشأن منظومات الأسلحة تلك في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية، وسنؤيد قراراً في المؤتمر الاستعراضي للاتفاقية يعقد في كانون الأول/ديسمبر بإنشاء فريق للخبراء الحكوميين لمواصلة دراسة المسألة.

أود أن أختتم بياني بملاحظة مهمة لحكومتي. فبدون مشاركة المرأة مشاركة كاملة في المناقشات المتعلقة بنزع السلاح وتحديد الأسلحة – تماشيا مع خطة المرأة والسلام والأمن – لا يمكن تحقيق نتائج فعّالة ودائمة. وستواصل السويد دعم نهج جنساني، بالتعاون مع المجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة.

السيدة محمد (إثيوبيا) (تكلمت بالإنكليزية): يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به ممثل نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية، والبيان الذي أدلت به إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15).

في ظل الحالة المتقلبة التي تكتنف عالمنا حاليا، يؤدي الانتشار غير المسؤول والنقل غير المشروع للأسلحة التقليدية إلى تفاقم الصراعات في العديد من المناطق. وهذا قلق خطير وملح بالنسبة لنا ولمنطقتنا، فضلا عن المجتمع الدولي. إن انتشار ونقل الأسلحة غير المشروعة أصبحا عاملين هامين في توسيع أدوات الصراعات المسلحة والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي وحقوق الإنسان. وهذه الأسلحة لا تزال تحصد أرواح المدنيين الأبرياء، ولا سيما أشدهم ضعفا، بمن فيهم النساء والأطفال. ولا تزال تمثل عنصرا رئيسيا في التحديات التي تواجه السلام والأمن الإقليميين والعالميين في العديد من أنحاء العالم. كذلك لها عواقب سلبية في الأجل الطويل على السلام والأمن اللذين تحققا بشق الأنفس، ولا سيما في حالات ما بعد انتهاء الصراع، وتشكل عقبة أمام جهود التنمية الاجتماعية والاقتصادية في كثير من البلدان. وتؤدي إلى تفاقم العنف المسلح والجريمة المنظمة، الأمر الذي ينجم عنه زيادة في أعداد اللاجئين والمشردين داخليا، وهذا في حد ذاته تحد خطير للسلم والأمن الدوليين.

إن إثيوبيا، تصديا لهذه التحديات وعواقبها الوخيمة، ما برحت تعمل عن كثب مع الشركاء في المنطقة دون الإقليمية ومع المجتمع الدولي. ونعمل بجد لتعزيز الجهود الجماعية الرامية إلى مكافحة السمسرة غير المشروعة والاتجار غير المشروع بالأسلحة

الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن منطقة شرق ووسط أفريقيا، من خلال المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة في منطقة البحيرات الكبرى، والقرن الأفريقي والدول المتاخمة، تواصل التنسيق مع الدول الأعضاء ومساعدتها للرقابة الفعّالة لعمليات نقل الأسلحة داخل المنطقة وخارجها.

ونعتقد أن من الحيوي أن تكفل جميع البلدان الانضمام إلى الجهود المبذولة لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع، ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه على الصعيدين الوطني والإقليمي وكذلك على الصعيد الدولي، لأن المشاكل التي تسببها الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة غالبا ما تتجاوز الحدود الوطنية. ونرحب بالانعقاد الناجح للاجتماع السادس للدول لفترة السنتين للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة وبالوثيقة الختامية التي اعتمدت بتوافق الآراء، ونتطلع إلى المشاركة بهمة في برنامج عمل المؤتمر الاستعراضي الثالث الذي سيعقد في ٢٠١٨.

من المهم للغاية، كجزء من الجهود الرامية إلى التخفيض والحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ضمان التنفيذ الكامل لاتفاقية حظر استخدام وتكديس، وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، وإثيوبيا تنضم إلى الآخرين في تشجيع جميع الدول على التقيد بها ودعم كل جهد لتعزيز عالميتها في جميع المنتديات ذات الصلة. إن إثيوبيا ملتزمة بالمساعدة والرعاية وإعادة تأهيل وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لضحايا الألغام. وفي هذا الصدد، نقدر جهود الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية وغيرها من المنظمات غير الحكومية في جميع أنحاء العالم.

في الختام، يود وفد بلدي أن يغتنم هذه الفرصة للكي يؤكدا مجددا على التزام إثيوبيا بمواصلة جهودها الرامية إلى التصدي لتنامي الخطر الذي يمثله انتشار الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وندعو جميع أصحاب المصلحة إلى العمل معا انطلاقا من روح التعاون والتحلي بدرجة من الالتزام السياسي اللازم لمعالجة الأثر المدمر لتلك الأسلحة على حياة الملايين.

السيد باي (فيجي) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد فيجي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15).

إن تحقيق نزع السلاح العام والكامل من بين أكثر الأهداف تحديا في العلاقات الدولية. وعلينا أن لا نتخلص من الرؤوس النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل فحسب، بل علينا أيضا تخفيض ومراقبة الأسلحة التقليدية. وتعتقد فيجي أنه لا يمكن أن يكون لدينا نوع واحد من السلاح دون الآخر.

يدعو الميثاق التأسيسي للأمم المتحدة لعام ١٩٤٥ إلى تنظيم التسلح الدولي بغية تشجيع إحلال وصون السلام والأمن الدوليين، مع ضمان تحويل أقل قدر ممكن من موارد العالم البشرية والاقتصادية إلى التسلح. وعندما اعتمدنا خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تعهدنا بتعزيز المجتمعات السلمية الشاملة للجميع من أجل التنمية المستدامة من خلال العمل على الحد من جميع أشكال العنف. وتشعر فيجي بالقلق إزاء حقيقة مؤداها أن وقوع الأسلحة التقليدية في الأيدي الآثمة، يمكن أن ينجم عنه مقتل مئات الآلاف وتدمير مدن، وتخريب مجتمعات والحفز على الهجرات التي يمكن أن تسبب المعاناة والتعطيل. وعلى غرار الأسلحة النووية، تشكل الأسلحة التقليدية تهديدا وخطرا كبيرين، ومن واجبنا تقليص ذينك التهديد والخطر.

تؤمن فيجي إيمانا راسخا بأن تحديد الأسلحة التقليدية يجعل الناس يشعرون بالأمان والأمن بالمساعدة على الحد من التوترات والتهديدات وبناء الثقة. وفي هذا الصدد، نعتقد أنه يجب علينا إيلاء نفس القدر من الاهتمام لإنواع الأسلحة التقليدية كما نفعل حيال الأسلحة البيولوجية والكيميائية والنووية.

تعتبر فيجي أن كبح انتشار وجمع وتخزين الأسلحة التقليدية يشكل أولوية قصوى. قدمنا مؤخرا تقريرنا الوطني بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونحن نتفهم الحاجة إلى تعزيز التعاون الإقليمي والدولي ووضع ضوابط فعّالة على الحدود، والجمارك واتخاذ التدابير القانونية للتأكد من أن هذه الأسلحة ليست مهربة عبر الحدود. إن فيجي كغيرها من الدول الجزرية الصغيرة النامية، عرضة لتحديات الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. فلا تتوفر لدينا الموارد لمكافحة تلك الأنشطة، ولذلك لن نتمكن من تأمين مستقبل مستدام وسلمي إلا من خلال الشراكات العالمية. ويتعين علينا بذل جهود متضافرة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لمنع ومكافحة واستئصال التصنيع غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ونقلها وتداولها. إذ أن تداولها العشوائي ينطوي على عواقب إنسانية واجتماعية واقتصادية، وهي تشكل تهديدا خطيرا للسلام والمصالحة، والسلامة، والأمن، والاستقرار، والتنمية المستدامة على جميع المستويات.

إن التنفيذ الناجح لبرنامج العمل من مسؤوليتنا. وفي هذا الصدد، نشجع الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز هذا التنفيذ وتقديم التقارير الوطنية طواعية. وبالإضافة إلى ذلك، نحضها على اتخاذ تدابير شفافة بشأن تكديس وحشد الأسلحة التقليدية.

في الختام، إن فيجي ملتزمة بالاتفاقيات والمعاهدات المتعلقة بالأسلحة التقليدية بهدف تحقيق السلام المستدام والمجتمعات الشاملة للجميع.

السيد دافيسون (كندا) (تكلم بالإنكليزية): تلتزم كندا التزاما قويا بالحد من أثر استعمال الأسلحة التقليدية في النزاعات المسلحة على السكان المدنيين، ومنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية. وندعو إلى التقيد الصارم بالقانون الإنساني الدولي وحماية المدنيين. ونعمل على ضمان الاستخدام المسؤول للأسلحة التقليدية وتقييد أو حظر النظم المعرضة للآثار العشوائية أو المفرطة الضرر. لقد أحرزنا تقدما في أسلحة مثل الألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ولكن لا يزال يتعين فعل الكثير.

إن اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام قد قطعت خطوات واسعة في القضاء على هذه الألغام، بعد أن صارت أكثر من ١٦٠ دولة الآن طرفاً فيها، بما فيها تلك الأكثر تضرراً من الألغام. وتم تخفيض المخزونات منها بمقدار ٤٩ مليونوانخفض عدد الضحايا من ٠٠٠ ٢٦ في السنة إلى حوالي ٧٠٠ ٣. ولكن حتى وجود ضحية واحدة أمر لا يمكن تحمله. ولن يتحقق عالمٌ خالٍ من الألغام الأرضية إلا من خلال العمل المتفاني وانضمام جميع دول العالم إلى الاتفاقية. ونشجع جميع الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها، ونحث الدول الأخرى على الانضمام إلى الاتفاقية حتى نتمكن معاً من إنهاء المعاناة البشرية التي تتسبب فيها هذه الأسلحة وتحقيق رؤية إعلان مابوتو بحلول عام ٢٠٢٥.

إن الاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية خطوة إلى الأمام في مجال القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين من آثار النزاع المسلح. ومن الجدير بالملاحظة أن أكثر من ١٠٠ دولة قد أصبحت بالفعل أطرافاً في تلك المعاهدة. والسبيل الوحيد لإنهاء استخدام جميع الذخائر العنقودية والمشاكل الإنسانية التي تسببها هو إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، وأودّ أن أؤكد للجنة أن كندا ستكون شريكاً ملتزماً في تحقيق هذا الهدف الهام. وفي العام الماضي، ساهمت كندا بـ ١٣,٧ مليون دولار في الإجراءات المتعلقة بالألغام – معالجة مخلفات الحرب من المتفجرات من الذخائر العنقودية والألغام وغيرها كجزء من أكثر من ربع بليون دولار ممنوحة لهذه الجهود في العقد الماضي. ونواصل العمل في المناطق المتضررة مثل العراق وأفغانستان وكولومبيا، حيث ساعدت المساهمات الكندية على تحقيق نتائج ملموسة في مجال

الأراضي المطهرة، وتراجع الإصابات، والتوعية بشأن الألغام، والدعم المادي والنفسي لضحايا الألغام.

(تكلم بالفرنسية)

ولا تزال هناك حاجة ملحة للتعامل مع الأسلحة المتفجرة. وفي العديد من النزاعات يتم بصورة غير قانونية استهداف المدنيين، بمن فيهم العاملون في المجال الإنساني والموظفون الطبيون، أو يتضررون بصورة أخرى. إن الاستهداف المتعمد للبنية التحتية المدنية، بما في ذلك المستشفيات، له آثار مدمرة طويلة الأمد. وإذا أردنا معالجة مشكلة الأسلحة المتفجرة، فمن الملح أن نعزز احترام القانون الدولي الإنساني من خلال التعليم والمساءلة وتقاسم أفضل الممارسات. وما فتئت كندا مشاركاً نشطاً في المناقشات بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. ونؤيد أيضاً التوصيات بتوافق الآراء المقدمة في الاجتماع غير الرسمي للخبراء المعني بتنظيم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل التي تشملها الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة عام ٢٠١٦، الذي عُقد في نيسان/أبريل. وتؤكد كندا على أهمية مواصلة العمل مع المجتمع المدني، بما في ذلك الأوساط الأكاديمية ومختلف الخبراء الآخرين، بغية كفالة الفهم الشامل لهذه المسألة المعقدة.

وفي الختام، أود أن أكرر التزام كندا بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة. إن عمليات نقل الأسلحة تزيد من شدة النزاعات وتطيل أمدها، وتؤدي إلى عدم الاستقرار الإقليمي، وتسهم في انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات حقوق الإنسان وتعوق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان. وتؤيد كندا بقوة أهداف معاهدة تجارة الأسلحة لا سيما تلك التي تهدف إلى تحسين السلام والأمن والاستقرار الإقليمي والدولي، والحد من المعاناة البشرية، وتعزيز التعاون والشفافية والعمل المسؤول من قبل الدول الأطراف في التجارة الدولية بالأسلحة التقليدية. وما برح المسؤولون الكنديون يعملون لتحقيق الامتثال المحلي مع جميع مواد المعاهدة ونأمل أن نصبح دولة طرفاً في السنة المقبلة. ونحث جميع الدول الأخرى التي لم تنضم بعد إلى هذه المعاهدة الهامة على أن تفعل الشيء نفسه.

السيد لوكي ماركيث (إكوادور) (تكلم بالإسبانية): اليوم، وفيما نحتفل بمرور ٧١ سنة على بدء نفاذ ميثاق الأمم المتحدة، أود أن أهنئ الجميع وأن أتمنى لنا جميعاً السعادة في يوم الأمم المتحدة. وإذ نبدأ أيضاً أسبوع نزع السلاح، آمل أن يكون أسبوعاً مثمراً وربما تاريخياً.

يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما كل من ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15)، وممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية (انظر A/C.1/71/PV.14).

وتؤكد إكوادور من جديد، وهي وفية لالتزامها بنزع السلاح والسلام العالمي والتقيد الصارم بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، التزامها الثابت باتفاقية الذخائر العنقودية وتدعو مرة أخرى إلى تحقيق عالميتها. يدين الرأي العام الدولي هذه الأسلحة المروعة، أينما استخدمت وأياً كان مستخدمها. ولهذا السبب، نحث دول العالم على أن تدينها أيضاً، دون أي معايير مزدوجة، ونرحب بتصديق بالاو على الاتفاقية وانضمام كوبا إليها.

كما تود إكوادور أن تعرب عن تأييدها الكامل لاتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وفي هذا الصدد، نود أن نسلط الضوء على هدفنا المتمثل في ضمان أن تصبح حدودنا مناطق وحدة فعالة وتكامل سليم عن طريق القيام بمشاريع إنمائية بمفردنا وبالمشاركة مع جيراننا، لذلك نود أن نشدد على أهمية تنفيذ جميع برامج إزالة الألغام لأغراض إنسانية التي تقوم بها إكوادور مع بيرو على طول حدودنا المشتركة. وعلى مدى السنوات الـ ١٥ الماضية، قمنا بتطهير وتدمير ١٠ ٥٥٨ لغماً عبر منطقة مساحتها ٦٣٥ ٤٦٣ متراً مربعاً، الأمر الذي أكده رئيسا إكوادور وبيرو في

الاجتماع المشترك لمجلسي وزراء البلدين في ٧ تشرين الأول/أكتوبر. وسيكون بلدي مشاركاً نشطاً في الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف في الاتفاقية المقرر عقده في سانتياغو من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر.

وفيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يود وفد بلدي أن يسلط الضوء على أهمية برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي الذي يُمكّن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، بوصفهما إطار توافق دولي شامل للتعامل مع هذه الأسلحة. ونود أيضاً أن نبرز التزامنا بتنفيذهما على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي وبالاتفاقات ذات الصلة بتنفيذها والمعتمدة في المؤتمر الاستعراضي الثاني لبرنامج العمل، في عام ٢٠١٢. وفي هذا السياق، نرحب باعتماد الوثيقة الختامية للاجتماع السادس للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والذي عُقد هذا العام. إن إكوادور طرف في بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

ويعتقد بلدي أن على المجتمع الدولي أن يواصل مناقشته للمركبات المقاتلة المسيرة من دون طيار ومنظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. يثير استخدام هذه التكنولوجيات العسكرية الجديدة شواغل إنسانية وقانونية وأخلاقية خطيرة، وهو السبب الذي يوجب على مختلف المنتديات الإقليمية والعالمية للمجتمع الدولي أن تواصل البحث بصورة أعمق في آثارها على القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك النظر في حظر هذه الأسلحة تماماً. وفي هذا الصدد، نرحب بالتوصيات التي اعتُمدت في نيسان/أبريل في جنيف في اجتماع الخبراء غير الرسمي بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. ولذلك، نؤيد العمل الذي سيجري بشأن هذه المسألة في مؤتمر استعراض الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة الذي سينعقد في كانون الأول/ديسمبر ونكرر اعتقادنا بأن مجرد الدعوة إلى تنظيم التجارة الدولية بتلك الأسلحة لا تكفي ويمكن أن تُستخدم فعلاً لتحويل الانتباه عن المزيد من المناقشات المكثفة لاستخدامها والتي يمكن أن تؤدي إلى استنتاج ضرورة حظرها.

السيد لانغلاند (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): تشكّل ممارسة العنف باستخدام الأسلحة التقليدية تهديدا أساسيا للسلم والأمن في العديد من البلدان والمناطق. وهو تهديد خطير للأمن البشري. وشهدنا في سوريا واليمن وأوكرانيا كيف يسهم الاستخدام العشوائي للأسلحة المتفجرة ذات الآثار الواسعة النطاق في المناطق المأهولة في الوفيات بين المدنيين بصورة غير متوازنة، علاوة على إسهامه في انتهاك القانون الدولي الإنساني.

وهناك التزام واضح بالتمييز بين المحاربين وغير المحاربين في حالات النزاع. وعيله، نأمل في إجراء المزيد من الحوار بشأن كيفية تعزيز حماية المدنيين في حالات النزاع، وبالتالي تحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

وتمكنّا خلال العقود القليلة الماضية من وضع صكوك ملزمة قانونا في مجال الأسلحة التقليدية ذات الآثار العشوائية على المدنيين. ويجب علينا الحفاظ على تلك الصكوك والنأي عن أي مبادرة من شأنها أن تقوضها. وقد وضعت اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية معايير تتجاوز عضويتهما. وتؤكد النرويج مجددا إدانتها لأي استخدام لتلك الأسلحة.

ويسر النرويج أن تكون ضمن مقدمي مشروع القرار A/C.1/71/L.4 بشأن اتفاقية الذخائر العنقودية، ونرحب

بتصديق ١٠٠ بلد عليها. يجب علينا أن نواصل جهودنا لبلوغ هدفنا المتمثل في زيادة عدد الدول الأطراف إلى ١٢٥ دولة بحلول عام ٢٠٢٠. وينبغي أن تركز جهودنا الرامية إلى تحقيق عالمية الاتفاقية على وجه الخصوص على البلدان المتضررة من هذه الأسلحة، الأمر الذي سيمكّننا من المضي بسرعة أكبر في إزالة الألغام ومساعدة الضحايا. وتواصل النرويج حاليا تمويل الجهود الإنسانية المتعلقة بالألغام ومساعدة الضحايا في ٢٠ بلدا متضررا. وسنتولى إلى جانب الولايات المتحدة، قيادة مبادرة عالمية لإزالة الألغام في كولومبيا. ويتمثل هدفنا في ضمان خلو كولومبيا من الألغام الأرضية وغيرها من المتفجرات. وما لم تُتخذ الإجراءات اللازمة، فسيواصل إرث النزاع المسلح في ذلك البلد قتل وإصابة الأشخاص الأبرياء على مدى عقود قادمة.

وكثيرا ما توصف الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بأنها أسلحة الدمار الشامل البطيء. فهي تقتل ما يزيد على نصف مليون شخص سنويا. وبالتالي، يجب علينا مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة أي اتجار غير مسؤول وغير مشروع بهذه الأسلحة، بما في ذلك الذخيرة. وما تزال النرويج تؤيد بقوة معاهدة تجارة الأسلحة التي تهدف إلى توفير قواعد الاتجار المسؤول بالأسلحة التقليدية، وهي على استعداد لبذل المزيد من الجهد. وبوسع المعاهدة – في حال تطبيقها بكامل إمكاناتها – أن تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق الأمن والاستقرار العالميين. وتعوّل الأعمال الإرهابية على الحصول على الأسلحة.

وغالبا ما يكون الاتجار غير المشروع بالأسلحة عاملا رئيسيا في الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وفي تمويل الإرهاب الدولي وأنشطة الجماعات المسلحة من غير الدول. وهو يؤثر سلبا على جميع جوانب حياة السكان حيثما كان هناك عنف مسلح. وعليه، تتصدى المعاهدة للشواغل الإنسانية الرئيسية. وبالإضافة إلى ذلك، فهي أول معاهدة دولية تشمل التزاما بتقييم احتمالات حدوث العنف الجنساني قبل الإذن بتصدير الأسلحة. وذلك إنجاز كبير ونأمل أن تسهم في زيادة الاهتمام بالتدابير الرامية إلى منع العنف المسلح والقائم على نوع الجنس ضد النساء والأطفال. ونرحب بالنتائج الموضوعية للمؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد في جنيف في آب/أغسطس. فهو يضع أساسا متينا للمضي قدما بنظام المعاهدة ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق عالميتها .

وأخيرا، أسهم برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه إسهامات هامة في صون الأمن الوطني والإقليمي والدولي. ومنذ اعتماده قبل ١٥ عاما، تم استكشاف عدد من الخطوات لزيادة تعزيز أهميته. وينبغي أن نواصل تلك الجهود، لا سيما في التحضير للمؤتمر الاستعراضي الثالث في عام ٢٠١٨.

السيدة سيو إيونجي (جمهورية كوريا) (تكلمت بالإنكليزية): تسبب المناقشة بشأن الأسلحة التقليدية صعوبة حقيقية، طالما أن الأسلحة التقليدية لم تكن غير شرعية بحد ذاتها، على الرغم من تحصد مزيدا من الأرواح بالمقارنة إلى أنواع الأسلحة الأخرى. وعلى وجه الخصوص، ما تزال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي المفضلة في النزاعات المسلحة وأعمال العنف في جميع أنحاء العالم، وتترتب عنها عواقب إنسانية مدمرة. ويجب على المجتمع الدولي بذل مزيد من الجهد لمنع نقلها بصورة غير مشروعة، فضلا عن الحد من تخزينها وإساءة استخدامها.

وبالتالي، أيدت جمهورية كوريا الإعلان المشترك بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي بادرت به فرنسا في مناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وفي عام ٢٠١٦ عزز الاجتماع السادس الذي تعقده الدول كل

سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل الأساس لبذل جهود أكثر موضوعية لتعزيز منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وترحب جمهورية كوريا بالوثيقة الختامية للاجتماع، والتي تتسق مع برنامج العمل وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة.

وتمثّل معاهدة تجارة الأسلحة، التي دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠١٤، معلما هاما في جهودنا الجماعية الرامية إلى كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، فضلا عن كونها أول صك دولي ملزم قانونا في ذلك الصدد. ومن الأهمية بمكان تنفيذها بصورة كاملة وفعالة من قبل الدول الأطراف إن أردنا منع النقل غير المشروع لتلك الأسلحة ونزع فتيل العنف وتعزيز السلام في مختلف أنحاء العالم. وبما أنها قد دخلت حيز النفاذ تماما، فإنه يتعين علينا العمل على تعزيز التآزر بين المعاهدة وقراراي مجلس الأمن ٢١١٧ (٢٠١٣) و ٢٢٢٠ (٢٠١٥) وبرنامج العمل لكي يتسنى لنا إيجاد نظام عالمي سريع وفعال لتحديد الأسلحة التقليدية.

وما تزال جمهورية كوريا ملتزمة بالعمل مع الأعضاء الآخرين لتحقيق ذلك الهدف. وبوصفها أحد الموقعين الأصليين على المعاهدة، تؤكد جمهورية كوريا مجددا التزامها الثابت بأهداف المعاهدة وأغراضها. وسعيا منها إلى تيسير عالمية المعاهدة، أكمل بلدنا المراجعة اللازمة لقوانينه الوطنية المتعلقة بالاتجار بالأسلحة التقليدية بحيث تشمل تلك الأهداف. وقد بلغنا الآن المرحلة الأخيرة من عملية التصديق عليها.

وترى جمهورية كوريا أن من شأن زيادة مستوى الشفافية فيما يتعلق بالتسلح أن يسهم إسهاما كبيرا في بناء الثقة والأمن بين الدول. وفي ذلك الصدد، شاركت جمهورية كوريا هذا العام في أعمال فريق الخبراء الحكوميين المعني بمواصلة تشغيل وتطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ويسرنا أن نرحب بقريره (انظر A/71/259). ونرى أن التوصيات الواردة في التقرير، والتي تشمل تعزيز المعلومات المتعلقة بالنقل الدولي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ستسهم إسهاما كبيرا في تعزيز الشفافية.

وعلى مدى العقود الثلاثة الماضية ما فتئت الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة قادرة على التكيف على بيئة متغيرة، في ذات الوقت الذي حافظت فيه على التوازن بين مبادئ القانون الدولي الإنساني والشواغل الأمنية المشروعة للدول الأطراف. وتولي جمهورية كوريا أهمية كبيرة لعالميتها ويسرُّها الانضمام إلى برنامج للرعاية هذا العام يهدف إلى الإسهام بصورة مبتكرة في تشجيع الأطراف التسعة المتعاقدة على المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة. ونود أيضا أن نؤكد أهمية التصدي للآثار الإنسانية الناجمة عن الأجهزة المتفجرة المرتجلة. ونرحب في ذلك الصدد ترحيبا حارا باعتماد إعلان بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية. ونسلّم بأهمية مشروع القرار A/C.1/71/L.68/Rev.1 بشأن مكافحة الخطر الذي تشكّله الأجهزة المتفجرة المرتجلة، والذي قُدّم هذا العام أيضا.

وترحب جمهورية كوريا أيضا بتوصيات اجتماع الخبراء غير الرسمي بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل الداعي إلى عقد اجتماعات غير مقيدة لفريق الخبراء الحكوميين في عام ٢٠١٧. ونرى أن إطار الاتفاقية يوفر المنتدى الأهم لمواصلة مناقشة هذه الأسلحة وتحقيق التوازن الضروري بين الشواغل الإنسانية والمتطلبات الأمنية.

ونود أن نشدد مرة أخرى على أهمية المؤتمر الاستعراضي الخامس القادم لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، المتوقع عقده في كانون الأول/ديسمبر. وستكون المداولات المتعمقة الرامية إلى التصدي الكافي للمسائل الناشئة في مجال تحديد الأسلحة التقليدية أحد العناصر الرئيسية المطلوبة لنجاح المؤتمر. وتتطلع جمهورية كوريا إلى مواصلة المناقشات البناءة مع الدول الأطراف لتحقيق ذلك الهدف.

السيد دنكتاش (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد تركيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في إطار مجموعة الأسلحة التقليدية (انظر A/C.1/71/PV.16). وسأتلو نسخة مختصرة من تعليقاتنا الوطنية.

تشكّل الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة جزءا لا غنى عنه من القانون الدولي بشأن الأسلحة التقليدية ذات الآثار العشوائية. وقد نفذت تركيا أحكام الاتفاقية وتحث الدول على الامتثال لنظامها الأساسي الدولي. ونتوقع أن يأخذ المؤتمر الاستعراضي الخامس للدول الأطراف في الاتفاقية، المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر، بعين الاعتبار المناقشات التي أجريناها خلال دورة السنوات الخمس الماضية، ومن ثم وضع الأساس للدورة المقبلة لما بين الدورات، وخاصة بشأن مسائل محددة مثل الأجهزة المتفجرة المرتجلة ومنظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. ونود أن نضيف أيضا ترحيبنا باقتراح المؤتمر الاستعراضي اعتماد إعلان سياسي بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة.

ونؤيد تعزيز الجهود المتعلقة بمنظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. ونرى أن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة هي المحفل المناسب لذلك في سعيها لتحقيق التوازن بين الإجراءات الإنسانية والجدوى العسكرية. وبصفتها طرفا في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، فإن تركيا ملتزمة بتعهداتها بموجب تلك الاتفاقية أيضا. وقد أوفينا بالتزاماتنا بموجب المادة ٤، إذ دمّرنا ما مجموعه حوالي ٣ ملايين من الألغام المضادة للأفراد، ونحن بصدد الوفاء بالتزاماتنا بموجب المادة ٥ من الاتفاقية. وإذ نشارك مشاركة كاملة في تلك الجهود، فما زلنا نواصل أيضا تقديم المساعدة المالية المتواضعة لجهود إزالة الألغام المبذولة في بلدان ثالثة، فضلا عن تقديم التبرعات إلى وحدة دعم التنفيذ وبرنامج الرعاية.

ويشكّل تزايد انتشار القذائف التسيارية القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل مصدر قلق كبير بالنسبة لنا. وقد سلّم مجلس الأمن في قراره ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بأنها تعدُّ تهديدا للسلم والأمن الدوليين. وبذلك الفهم، ترحب تركيا بتعزيز الطابع العالمي لمدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية، وشاركت مرة أخرى في تقديم مشروع القرار ذي الصلة (A/C.1/71/L.5) في اللجنة هذا العام.

ولا يقل التهديد الذي يمثّله انتشار الأسلحة التقليدية غير المشروعة، وخاصة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، أهمية عن التهديد الذي تشكّله أسلحة الدمار الشامل. ولا تزال تركيا ملتزمة بالتنفيذ الفعال لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقّبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها. ورحبنا بنجاح اختتام الاجتماع السادس للدول لفترة السنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل في حزيران/يونيه. وسوف يتيح المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل المقرر عقده في عام ٢٠١٨ فرصة للتوصل إلى آليات أفضل للمساعدة والتعاون، فضلا عن التصدي للتهديد الذي تمثله التكنولوجيات ذات الصلة بالأسلحة الجديدة، بغية تطوير تلك الآليات إلى عناصر ملموسة تتناسب مع برنامج العمل للدورة المقبلة.

لقد كان بدء نفاذ معاهدة تجارة الأسلحة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ معلما هاما في وضع معايير دولية مشتركة للتجارة الدولية في ميدان الأسلحة التقليدية ومنع الاتجار غير المشروع بها وتحويلها. وقد أيدته تركيا منذ البداية وشاركت بنشاط في عمليته بعد التوقيع على المعاهدة. وريثما يوافق البرلمان التركي على التصديق عليها، فإننا نود أن نؤكد حرصنا على الانضمام إلى المعاهدة في المستقبل القريب. ورحبنا بنجاح اختتام المؤتمر الثاني للدول الأطراف في المعاهدة في آب/أغسطس. وبالاقتران مع قرار مجلس الأمن ٢١١٧ (٢٠١٣) بشأن الأسلحة الصغيرة

والأسلحة الخفيفة، فإن من المتوقع أن تكمل معاهدة تجارة الأسلحة برنامج العمل وتعمل على تعزيزه.

وأخيرا، نرى أن إدراج الهدف ٤ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ المتعلق بالحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة، يعدُّ خطوة كبيرة في الجهود العالمية الرامية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتنضم تركيا إلى المجموعة الكبيرة من الدول المنضمة إلى الإعلان الأقاليمي بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، على النحو الذي اقترحه ممثل فرنسا. وأود قبل أن أختتم بياني، أن أعيد تأكيد التزام بلدي بالتعاون الدولي في مواجهة التحدي الذي تشكّله الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

السيد السعد (المملكة العربية السعودية): شكرا السيد الرئيس، وأنا سعيد بأن أتحدث أمام سعادتكم للمرة الثانية. وأود في البداية أن أؤكد تأييد وفد بلدي لبيان حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15).

تعبّر بلادي عن قلقها البالغ من الآثار الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية بالغة الخطورة لعمليات الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتدعو المجتمع الدولي لبذل كافة الجهود الممكنة للتعاون من أجل التصدي لتلك الظاهرة الخطيرة. كما تؤكد بلادي على استمرار التزامها لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وترحب المملكة العربية السعودية بالوثيقة الختامية للاجتماع السادس من اجتماع الدول الذي يُعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، والذي انعقد مؤخرا في نيويورك، متمنين أن يستمر هذا التوافق الدولي خلال المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل المزمع عقده في عام ٢٠١٨.

لقد عانت بلادي من مخلفات حرب الخليج في المناطق الشمالية والشمالية الشرقية، وكذلك من تهريب الأسلحة إلى داخل المملكة عن طريق حدودها الجنوبية، واستخدام ذلك في العمليات الإرهابية التي تهدف إلى زعزعة الأمن وقتل المدنيين. إلا أن المملكة عملت على إزالة تلك المتفجرات وتدميرها والتخلص منها بالتعاون مع المتخصصين، وقامت كذلك بمكافحة تهريب الأسلحة، حيث تم مؤخرا القبض على خلايا إرهابية تابعة لإيران قامت بتهريب الأسلحة والمتفجرات إلى المملكة العربية السعودية وإلى مملكة البحرين الشقيقة وإلى دولة الكويت الشقيقة.

إن ما تقوم به إيران من دعم النزاعات الطائفية في عدد من دول المنطقة من خلال تقديم الأسلحة إلى المليشيات الطائفية والجماعات الإرهابية هناك، إنما هو تأكيد على نهج إيران في نشر الدمار والخراب وتأجيج الطائفية بين أفراد المجتمع في تلك الدول بشكل يثير التساؤل: هل إيران فعلا دولة تحترم القانون الدولي أم أنها ثورة تريد تصديرها للدول الأخرى؟ دعونا نستعرض الأمثلة على ذلك، وهي كثيرة.

أولا، زودت إيران المنظمة الإرهابية حزب الله في لبنان بالأسلحة، حتى أصبح ذراعا لإيران للتدخل في الشأن الداخلي اللبناني. وأصبح حزب الله يصدِّر المرتزقة من مقاتليه إلى بلدان عدة. فهم قاتلوا الشعب السوري، ويقاتلون الشعب اليمني بتواجدهم ودعمهم للمليشيات الحوثية الانقلابية في اليمن.

ثانيا، قامت إيران بإيواء قيادات تنظيم القاعدة وإمدادهم بالسلاح ودعم مهامهم التخريبية في دول المنطقة. كما استغلت إيران الظروف الإنسانية للاجئين الأفغان الموجودين فيها أبشع صور الاستغلال للظروف الإنسانية، حيث قامت بتجنيدهم قسرا وتسلحيهم وإرسالهم إلى مناطق الصراع، خصوصا في سوريا، لقتل الشعب السوري تحت شعارات طائفية.

هذا، بالإضافة إلى قيام إيران، بإشراف مباشر من الحرس الثوري الإيراني بتشكيل فرق من المرتزقة وإرسالهم إلى سورية للمشاركة في ارتكاب المجازر بحق الشعب السوري. ومن هذه الفرق الإرهابية، لواء فاطميون ولواء زينبيون ولواء أبو الفضل

العباس، وجميعها مسؤول عن ارتكاب المجازر بحق الشعب السوري. وتقوم إيران كذلك بتزويد الميليشيات الطائفية في العراق بالسلاح بهدف إثارة الفتن بين أفراد الشعب العراقي الشقيق. ثالثا، قامت إيران بدعم الانقلابيين الحوثيين في اليمن ماديا وعسكريا، والقيام بتدريبهم وتزويدهم بالأسلحة بطرق غير شرعية، فقد تكرر أن قام التحالف باعتراض سفن محملة بالسلاح قادمة من إيران، وهو انتهاك واضح وصريح لقراري مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥) و ٢٢٣١ (٢٠١٦).

لا يسعفنا المجال هنا أن استعرض جميع الممارسات الإيرانية التخريبية في مجال تهريب السلاح إلى الجماعات الإرهابية، فإيران لم تُدرج في قائمة الدول الراعية للإرهاب من فراغ، بل بسبب سياساتها ونهجها التخريبي لدعم الإرهاب. وفي هذا السياق، تدين المملكة العربية السعودية محاولات الهجوم على البحرية الأمريكية في باب المندب، كما ندين العدوان على السفينة الإماراتية في مطلع هذا الشهر. وفي الختام، تؤكد بلادي على حقها السيادي في حماية أمنها الوطني وصيانة حدودها ضد الانتهاكات المتكررة التي تقوم بها مليشيات الحوثي وحلفاؤها من إيران المتمثلة في إطلاق صواريخ على أراضي المملكة، البعض منها يصل مداه ٦٠٠ كيلومتر. وهذه الأسلحة، بالطبع، تم تهريبها من إيران. كما تؤكد المملكة العربية السعودية على أهمية التقيد بأحكام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ الشرعية الدولية حيث تولي بلادي أهمية خاصة لتعزيز دور الأمم المتحدة في جميع المجالات، ولا سيما فيما يتعلق بقضايا السلم والأمن الدوليين ونزع السلاح وضبط تهريب الأسلحة إلى الجماعات الإرهابية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي، أود أن أذكّر الوفود بأنه ينبغي لها أن تقصر بياناتها على مدة أقصاها خمس دقائق حين تتكلم بصفتها الوطنية، وسبع دقائق حين تتكلم باسم مجموعة من الدول.

السيدة دريس (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد ماليزيا البيان الذي أدلى به ممثل تايلند بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/71/PV.16).

يعتقد وفد بلادي أن المبادرات المضطلع بها لوقف انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ينبغي أن تتم بطريقة شاملة، مع مراعاة تحديد الأسلحة ونزع السلاح ،وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، ومنع النزاع، والتنمية الاجتماعية – الاقتصادية. وبناء عليه، نشدد على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية للنقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك توريد هذه الأسلحة للجماعات المسلحة، سواء بواسطة الحكومات أو من خلال السوق السوداء، والتكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والفائض منها في حالات ما بعد النزاع والطلب المتزايد عليها من جانب الجماعات المسلحة والأطراف من غير الدول.

ونرى أهمية بناء القدرات للوفاء باحتياجات وقدرات الدول الأعضاء في سعيها إلى المساعدة في التنفيذ الفعال لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع ومكافحة واستئصال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. وفي هذا الصدد، ترحب ماليزيا بفرنسا بصفتها الرئيس المعين للمؤتمر الاستعراضي الثالث المعني ببرنامج العمل، الذي سيعقد في ٢٠١٨، وتشيد بقيادة جامايكا النموذجية لاجتماع الدول السادس الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، المعقود في وقت سابق من هذا العام.

وفيما يتعلق ببرنامج العمل، فإننا نرحب بالجهود الرامية إلى زيادة تيسير نقل التكنولوجيا بشأن الأمن المادي وإدارة المخزونات، والوسم وقدرات التعقب، إلى البلدان التي تطلبها. وتحقيقا لهذه الغاية، نحث الدول الأعضاء ذات الخبرة والتجربة ذواتا الصلة على القيام بدور أكبر في تطوير القدرات لتمكينها من الامتثال للمبادئ التوجيهية وبارامترات برنامج العمل المقبولة

بشأن إدارة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لأن ذلك سيسهم كثيرا في تعزيز تنفيذها على الصعيد الوطني.

وتظل ماليزيا ملتزمة بمعاهدة تجارة الأسلحة بوصفها أداة هامة لمنع ومكافحة واستئصال الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية. ونعتقد أن المعاهدة ستساعد على تعزيز السياسات الوطنية القائمة بشأن الأسلحة التقليدية مع احترام حق الدول غير القابل للتصرف في امتلاك هذه الأسلحة لأغراض الدفاع والأمن الوطنية.

ونسلم بأن المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد بجنيف في آب/أغسطس، كان خطوة إلى الأمام في الجهود المتواصلة لضمان وجود مراقبة فعالة على استيراد وتصدير الأسلحة التقليدية واحتمال إساءة استعمالها. وإذ تواصل ماليزيا اتخاذ الخطوات اللازمة للتصديق على معاهدة تجارة الأسلحة، فإننا نؤكد على أهمية كفالة تنفيذ المعاهدة بطريقة متسقة وموضوعية وغير تمييزية. وبشكل جماعي، لا بد لنا جميعا من تأدية دور في العمل معا من أجل سد أي فجوات أو ثغرات وجعل تنفيذ الصك أقرب إلى تحقيق الهدف النهائي، بأعلى المعايير الدولية المشتركة الممكنة لتنظيم التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية. وتقف ماليزيا على أهبة الاستعداد لدعم الجهود الدولية الرامية إلى منع إساءة استخدام الأسلحة. نحن ملتزمون بمواصلة العمل مع زملائنا من الدول الأعضاء على تحقيق ذلك.

ولا تزال ماليزيا تؤيد الهدف الرئيسي لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. ونعتقد أنها تقدم مساهمة هامة في ضمان حماية المدنيين والمقاتلين الذين يعانون من آثار الأسلحة التقليدية المستخدمة بسُبُلٍ تتجاوز ما هو ضروري لتحقيق الأهداف العسكرية المشروعة. وإذ نعمل على الانضمام إلى الاتفاقية، نواصل المشاركة في اجتماعات الدول الأطراف، ونساهم في أعمال فريق الخبراء الحكوميين بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل.

السيدة سوريت (ليتوانيا) (تكلمت بالإنكليزية): يتجسد موقف ليتوانيا بشكل كامل بشأن الأسلحة التقليدية بشكل كامل في البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في الأسبوع الماضي (انظر A/C.1/71/PV.16). وأود أن أضيف بعض جوانب المسألة بصفتي الوطنية.

إن التدفقات الكبيرة وغير المشروعة للأسلحة والذخائر، والافتقار إلى السيطرة الفعلية عليها تؤجج النزاعات وتفاقم العنف وتعرقل التنمية. وسهولة الحصول على الأسلحة التقليدية تساعد الجماعات المسلحة والإجرامية على نشر الرعب. ويجب وقف هذه الاتجاهات الخطيرة على الفور، وكخطوة أولى من خلال التطبيق العالمي والتنفيذ المسؤول لصكوك المراقبة المختلفة الموجودة تحت تصرفنا بالفعل. وتواصل ليتوانيا الدعوة إلى أهمية زيادة الشفافية في تجارة الأسلحة، وتؤمن إيمانا راسخا بأن بدء نفاذ معاهدة تجارة الأسلحة يمكن أن يشكل نقطة تحول في ضمان مزيد من الشفافية والمسؤولية في تجارة الأسلحة على الصعيد الدولي.

وندعو الدول الأطراف في المعاهدة إلى تقديم تقاريرها بصورة علنية، وترحب بالقرارات التي اتخذت في المؤتمر الثاني للدول الأطراف في المعاهدة. وإنشاء الأفرقة العاملة المخصصة المعنية بالتنفيذ والشفافية وتقديم التقارير وتحقيق العالمية كان خطوة هامة صوب النهوض بهدف معاهدة تجارة الأسلحة والغرض منها. غير أنه لا يزال هناك عمل كثير، إذ لا يمكن تحقيق الإمكانات الكاملة للمعاهدة إلا عند تطبيقها على نطاق عالمي وتنفيذها بشكل صارم.

وفي ظل التحديات الأمنية الراهنة، والنزاعات المسلحة المستمرة وانتشار الإرهاب العنيف، لا بد لنا من العمل في شراكات وثيقة وبناء الثقة. وليتوانيا مقتنعة بأن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إذا ما طبقت بحسن نية، يمكن أن تكون نموذجاً للتعاون الإقليمي في مجال تحديد الأسلحة التقليدية

وتدابير بناء الثقة والأمن. وإذا ما توفرت الإرادة السياسية الصحيحة، يمكن للدول المشاركة في تلك المنظمة أن تستفيد من الصكوك القائمة في تحقيق نتائج ملموسة في مجالات مثل تخفيض عتبات التسلح وزيادة فرص التحقق وتبادل المعلومات العسكرية وتحديثها واستكمالها، وتعزيز آليات الحد من المخاطر، وتوسيع نطاق تدابير بناء الثقة والأمن.

ونحن نرى أن تحديث وثيقة فيينا للمفاوضات بشأن تدابير بناء الثقة والأمن في عام ٢٠١٦ والتطبيق غير الانتقائي لمعاهدة السماوات المفتوحة يمكن أن يشكلا أصولاً أساسية لضمان الاستقرار والأمن في أوروبا.

ولا تزال الألغام الأرضية ومخلفات الحرب من الذخائر غير المنفجرة والأجهزة المتفجرة المرتجلة جزءاً من واقعنا، وهي تؤثر على السكان المدنيين بشدة. وفي هذا السياق، تشيد ليتوانيا بالمبادرة العالمية لإزالة الألغام في كولومبيا ويسرها أن تعلن عن مساهمتها في الصندوق الاستئماني للاتحاد الأوروبي لصالح كولومبيا.

وأود أن أختتم بياني بأن أؤكد للجنة على التزام ليتوانيا بمواصلة المشاركة النشطة في العمل مع شركائها من أجل زيادة تعزيز التعاون الدولي وبالتالي تعزيز الاستقرار والأمن في عالمنا.

الرئيس بالنيابة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كولومبيا لعرض مشروع القرار A/C.1/71/L.25.

السيد دياز رينا (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): تؤيد كولومبيا البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا إندونيسيا، باسم حركة عدم الانحياز، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، باسم اتحاد دول أمريكا الجنوبية (انظر A/C.1/71/PV.15).

مرة أخرى، نؤكد التزام بلدنا الثابت بالصكوك الدولية والسياسية والقانونية الرئيسية المتعلقة بنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة التقليدية. والغرض من هذه الصكوك وضع معايير مشتركة لتنظيم تجارة الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي ومنع الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة ومكافحته والقضاء عليه. وكولومبيا قد تأثرت كثيراً بمشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وصلتها بالمشكلة العالمية المتمثلة في المخدرات والإرهاب والجريمة العادية والجريمة المنظمة ومظاهر الجنوح الأخرى. وهذه المسألة ذات أهمية أساسية لكولومبيا، ولذلك، اضطلعت بدور ريادي في الجهود العالمية والإقليمية ودون الإقليمية التي تبذل من أجل مكافحتها. وفي هذا الصدد، فإن كل التدابير المتخذة للحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه لها أهميتها، إذ أنها تسهم في منع وصول الأشخاص أو الجماعات التي استفادت من التنظيم الهزيل من الوصول إلى الأسلحة بصورة غير مشروعة، الأمر الذي يهدد السلام والأمن الدوليين.

وكولومبيا تسلم بأهمية برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وبأهمية تنفيذه على نحو مستمر، وضرورة مواصلة تحقيق نتائج إيجابية على أرض الواقع. ومنذ اعتماد هذا البرنامج في عام ٢٠٠١، قادت كولومبيا الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وشجعت هذه الجهود داخل المنظمة. ونولي أهمية قصوى لهذا البرنامج الذي يعد أداة حيوية لتعزيز الشفافية والتعاون والعمل المسؤول من جانب الدول الراغبة في التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة.

وبلدي يرى أن تطوير برنامج العمل ينبغي أن يكون مواكباً للتقدم المحرز في إنتاج وتكنولوجيا الأسلحة. وفي هذا الصدد، نعتقد أنه ينبغي للدول ألا تسعى إلى تنفيذ البرنامج الأصلي فحسب، بل ينبغي لها أن تبذل جهوداً من أجل مواءمته مع الحقائق الجديدة على أرض الواقع. ونعتقد أيضاً أن الجهود الدولية والإقليمية والوطنية يجب أن توجه لإنشاء آليات لتبادل

المعلومات فيما بين الدول بشكل سلس بشأن المسائل ذات الصلة ببرنامج العمل بغية تشجيع تطوير تكنولوجيا الوسم، وتدعيم نظم التسجيل وتطبيق تكنولوجيات تتبع الأسلحة التي تكمل النظم القائمة، مثل تلك التي تستخدمها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية. وفي هذا السياق، فإن بلدي مستعد لتقاسم خبرته وعرض تقديم التدريب على تقنيات البحث وإجراءات تحديد الهوية والتعقب وبروتوكولاتها.

وفي معرض السعي لتعزيز تنفيذ برنامج العمل، قدمت كولومبيا وجنوب أفريقيا واليابان مشروع القرار A/C.1/71/L.25 بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه – وهو الاقتراح الذي يقدم للجنة كل عام. وكولومبيا تعلق أهمية كبرى على مشروع القرار، وذلك أساساً لأنه يبرز الحاجة إلى منع ومكافحة والقضاء على إنتاج هذه الأسلحة ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة حتى نتمكن من كبح العواقب الوخيمة التي نشهدها بصورة تكاد تكون يومية في كل بلد تقريباً، وأيضاً لما يضيفه تنفيذها من قيمة للخطط الوطنية والإقليمية والعالمية.

وكميسر لمشروع القرار المعني في هذه الدورة، تغتنم كولومبيا الفرصة لكي تشكر جميع الدول على دعمها، وخصوصاً البلدان الـ ٧٢ التي شاركت في تقديمه. ونحث بقية الدول الأعضاء على أن تصبح من مقدمي مشروع القرار أيضاً، فإلى جانب الروح التوافقية التقليدية والمهمة وراء مشروع القرار، يمثل ذلك أيضاً رسالة واضحة ومدوية للمجتمع الدولي بضرورة منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه.

وكولومبيا تؤكد من جديد التزامها الثابت بالصكوك الدولية بشأن الأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. ونولي أولوية للتنفيذ الكامل للالتزامات بموجب كل عناصر الأعمال الشاملة المتعلقة بالألغام، وكفالة تقديم المساعدة الشاملة، والجبر وإعادة التأهيل للضحايا، وتوعية المجتمعات المتضررة بالسلوك الآمن، وتنفيذ نظم الوسم بما يتماشى مع المعايير الدولية، واعتماد نهج محدد الهدف للتعليم والرعاية، وخاصة للفتيان والفتيات والمراهقين.

وقد طورت كولومبيا نموذجاً لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية يجمع بين المعرفة والتدريب لقواتها العسكرية لتطهير الأراضي وإزالة الألغام، بالاستعانة بمساعدة منظمات العمل الإنساني المدني وخبرتها في إزالة الألغام والتي انضمت إلى جهود الحكومة من أجل إزالة الألغام في ١٩٩ من البلديات عالية المخاطر بحلول عام ٢٠٢١، وهو ما يمثل ٦٠ في المائة من حقول الألغام في بلدنا. والتعاون الدولي حيوي الأهمية لجهودنا الرامية إلى تعزيز قدرات الدولة في مجال الأعمال الشاملة المتعلقة بالألغام. والدعم المستمر من عدة بلدان في المنطقة، وإطلاق المبادرة العالمية لإزالة الألغام في كولومبيا مؤخراً، وتبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة مع البلدان المتضررة من نفس المشكلة، قد أتاح لبلدنا اكتساب الخبرة وبناء القدرات لمكافحة تلك الآفة.

وتولي كولومبيا أولولة لمكافحة الأجهزة المتفجرة المرتجلة، بالنظر إلى أن تلوث أراضينا الوطنية بالألغام المضادة للأفراد كان أساساً نتيجة لاستخدامها من جانب الجماعات المسلحة غير المشروعة. وتثني كولومبيا على عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالأجهزة المتفجرة المرتجلة، الذي شكل في عام ٢٠٠٩ بموجب البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استخدام أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

وتؤيد كولومبيا الأحكام الرامية إلى تعزيز التدابير لرصد ومراقبة والكشف عن المواد المحولة والتدابير الرامية إلى مكافحة الأطراف المسلحة التي تستخدم تلك المواد. وفي هذا الصدد، نشدد على أهمية معالجة المسألة بطريقة شاملة، مع إدماج المساعدة التي تقدم للضحايا، والتثقيف بشأن المخاطر ذات

الصلة، واتباع نهج شامل ومحدد الهدف إزاء استراتيجية متعددة الأبعاد للتصدي لمشكلة الأجهزة المتفجرة المرتجلة.

أخيراً، وفي ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أودعت كولومبيا صك تصديقها على اتفاقية الذخائر العنقودية لدى الأمين العام. وكما أكدنا في مناسبات عديدة، فإن كولومبيا ملتزمة بنزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة وتحديد الأسلحة. وبالرغم من أن اتفاقية الذخائر العنقودية لم تدخل حيز النفاذ بعد، فقد عملت كولومبيا على تعزيز مبادئ الاتفاقية وتنفيذ أحكامها بشكل ثابت وطوعي، وقد حققنا القضاء التام على مخزوننا من هذه الأسلحة اعتباراً من عام ٢٠٠٩.

السيدة فوفانا (بوركينا فاسو) (تكلمت بالفرنسية): يود وفد بوركينا فاسو الإعراب مجددا عن تهانيه الحارة للرئيس على نوعية المناقشات والحنكة التي يدير بها أعمال هذه الدورة. وتحدونا، في ذلك الصدد، آمال كبيرة في أن تسهم النتائج التي سنحققها، بلا شك، في إحراز تقدم بشأن موضوع الأسلحة التقليدية.

وفي سياق بيئة أمنية صعبة للغاية تتسم بتصاعد أعمال الإرهاب والتطرف العنيف، يمثل نظرنا في مشكلة المراقبة الدولية لعمليات نقل الأسلحة التقليدية أمرا بالغ الأهمية. وبالفعل، فإن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتراكمها لا يزالان يشكلان تهديدا حقيقيا للسلم والأمن العالميين، لا من خلال تأجيج عدد من النزاعات فحسب بل كذلك بزيادة أنشطة التنظيمات الإجرامية والجماعات الإرهابية عبر الإقليمية.

وفي سياق مراقبة نقل الأسلحة التقليدية، فإن بوركينا فاسو طرف في جميع الصكوك القانونية دون الإقليمية والإقليمية والدولية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وما يتصل بها من عتاد. وفي هذا السياق، تواصل بوركينا فاسو تعزيز ترسانتها القانونية المحلية من خلال استعراض نظامها المتعلق بحيازة المدنيين للأسلحة وإدماج معاهدة تجارة الأسلحة في تشريعاتها المحلية.

وفي ما يتعلق بالمؤسسات، أنشأت حكومة بوركينا فاسو في عام ٢٠٠١ سلطة عليا لمراقبة استيراد الأسلحة واستخدامها، تتمثل مهمتها في تنظيم التجارة في جميع فئات الأسلحة ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة في بوركينا فاسو. كما أُوكل إليها تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، بمساعدة تقنية من الاتحاد الأوروبي. وأغتنم هذه الفرصة لأنوه بهذا التعاون الدينامي والمفيد.

وبالإضافة إلى عمل الهيئة العليا في مراقبة استيراد الأسلحة واستخدامها، تعمل اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كل يوم لإذكاء وعي حقيقي بين السكان وقوات الدفاع والأمن بشأن عواقب انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويشيد وفد بوركينا فاسو، عن حق، بالجهود الدؤوبة التي تبذلها جميع الدول الأعضاء لتعزيز تعددية الأطراف في إدارة عمليات نقل الأسلحة والتسوية السلمية للنزاعات وتعزيز السلام والأمن الجماعي.

إن الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية للألغام المضادة للأفراد مرعبة ولا تترك لنا مجالا للامبالاة. ولذلك، فإننا ندعو إلى إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية أوتاوا وتنفيذها الفعال بغية إنهاء الضرر الذي تلحقه تلك الأسلحة بالضحايا الأبرياء، ولا سيما الأطفال. غير أن وفد بلدي يدعو المجتمع الدولي، في الوقت نفسه، إلى دعم البلدان المتضررة من الألغام الأرضية بالمساعدة اللازمة.

وبالإضافة إلى ذلك، لا يمكن أن يتجاهل أي نقاش بشأن القضايا المعاصرة مسألة الذخائر العنقودية. فهذه الأسلحة، مثلها مثل الألغام المضادة للأفراد، تغرق آلاف الأسر في بحار الحزن وتدمر مشاريع هامة لتشييد المباني ومد الطرق السريعة في عدة مناطق من العالم وتقوض ما لا حصر له من الجهود الإنمائية وتمس بالتنمية الكاملة للسكان ورفاههم. ويوصي بلدي، في ضوء ذلك التقييم المحزن، بالتنفيذ العالمي للاتفاقية.

في الختام، أعيد تأكيد التزام بوركينا فاسو، إلى جانب الدول الأعضاء الأخرى، بكفالة المراقبة الفعالة لعمليات نقل الأسلحة التقليدية من أجل ضمان السلام والأمن للأجيال الحاضرة والمقبلة.

السيد اليماني (اليمن): يود وفد بلدي أن يؤكد تأييده للبيان الذي ألقاه وفد إندونيسيا نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15).

يشكل الاتجار غير المشروع وغير المنظم بالأسلحة التقليدية تهديدا لصون السلم والأمن الدوليين، لما له من عواقب أمنية واجتماعية واقتصادية وإنسانية. وقد عانى بلدي وما زال من ذلك. وعليه، يدعو بلدي الدول الأعضاء إلى ضرورة مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة والقضاء عليها خشية وصول تلك الأسلحة إلى الكيانات من غير الدول واستخدامها في ارتكاب أعمال إرهابية، كما هو الحال في بلدي، اليمن.

يواجه بلدي، والعديد من دول الجوار، تحديات كبيرة وأخطارا مميتة جراء تزويد النظام الإيراني للمتمردين الحوثيين بكميات كبيرة من الأسلحة التقليدية والصواريخ الباليستية مما يؤثر سلبا، ليس فقط على الأمن والسلم الإقليميين، بل كذلك على طرق الملاحة الدولية جنوب البحر الأحمر. وربما يكون استهداف السفينة الإغاثية الإماراتية والمدمرة الأمريكية ”يو إس إس ماسون“ خير دليل على ذلك.

كما أن هناك أدلة قاطعة لدى بلدي ودول التحالف العربي لدعم الشرعية في اليمن على الدعم الإيراني المتكرر والمستمر للمتمردين بتلك الأسلحة. وقد سبق للجان العقوبات التابعة لمجلس الأمن أن حققت في الأمر وأثبتت تورط إيران في تسليح المتمردين الحوثيين في اليمن. وعليه، يجدد بلدي، ومن على هذا المنبر، التزامه ببرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ويطلب من جميع الدول، وبالأخص الجارة إيران، الالتزام بتلك الصكوك الدولية وعدم تقويض الأمن الإقليمي والدولي من خلال تزويد الجماعات الإرهابية بتلك الأسلحة وبطرق غير مشروعة.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإسبانية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المجموعة ٤، ”الأسلحة التقليدية“.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في أخذ الكلمة، ممارسة لحق الرد بشأن المجموعة ٤، ”الأسلحة التقليدية“. وأذكر الأعضاء بأن البيانات التي يُدلى بها في إطار ممارسة حق الرد تقتصر على ١٠ دقائق للبيان الأول وخمس دقائق للبيان الثاني.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أدلى ممثل النظام السعودي ببعض الادعاءات المضحكة والتي لا أساس لها من الصحة ضد بلدي. وتمثل تلك الادعاءات حكايات خيالية اصطنعها نظام معروف عنه بأنه أم الإرهاب والتطرف العنيف في منطقة الشرق الأوسط، وبأنه الراعي الرئيسي لجماعات إرهابية خطيرة، مثل تنظيم داعش وجبهة النصرة، ولكل الأذى الذي تسببه هذه الجماعات في المنطقة.

إن الأعمال الإرهابية التي ترعاها المملكة العربية السعودية لا تقتصر على الشرق الأوسط. ويكفي أن ننظر إلى الصلات بين مرتكبي هجوم ١١ أيلول/سبتمبر الإرهابي في نيويورك والمملكة العربية السعودية.

لا يمكن لممثل النظام السعودي أن يعمل على تمويه ذلك بابتداع ادعاءات لا أساس لها ضد الآخرين لإخفاء الجرائم التي يرتكبها ضد الأبرياء في اليمن وتدمير البنية التحتية اليمنية خلال عدوانه على ذلك البلد. وأود أن أشير إلى بعض الحقائق التي أُثبتت لا من قبل إيران بل من جانب المجتمع الدولي. ما فتئت المملكة العربية السعودية تشارك منذ ٢٠ شهراً في عدوان على اليمن والشعب اليمني وفي عملية تدمير كامل للبنية التحتية المدنية في ذلك البلد.

وفي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، قال الأمين العام إن تفجير الجنازة الذي حصل يوم ٨ تشرين الأول/أكتوبر كان ”هجوماً عديم الشفقة على المدنيين وانتهاكاً مشيناً للقانون الدولي الإنساني“. وأضاف: ”إن الهجمات الجوية للتحالف الذي تقوده السعودية تسببت بمذابح هائلة وتدمير الكثير من المرافق الطبية وغيرها من الهياكل الأساسية المدنية الحيوية... كارثة من صنع الإنسان تتكشف أمام أعيننا... ولا بدّ من المساءلة عن السير المروع... للحرب بأكملها [في اليمن]“.

واستناداً إلى الأدلة الموثقة التي تقدمها المنظمات الدولية وهيئات الأمم المتحدة المعنية، فإن النظام السعودي، قصف في عدوانه على اليمن واليمنيين طوال ٢٠ شهراً ٣ ٠٠٠ موقع مدني. وهو مسؤول عن ٦٠ في المائة من الضحايا المدنيين المتضررين بصورة مباشرة من الهجمات الجوية المتعمدة من جانب التحالف الذي تقوده السعودية. وتشير هذه الحقائق إلى الانتهاك الذي لا يمكن إنكاره للقانون الدولي الإنساني من جانب المملكة العربية السعودية والذي يشكل جرائم حرب. ويجب أن تُحاسب المملكة العربية السعودية عليها.

وأخيراً، أود أن أمارس حقي في الرد على الملاحظات التي أدلى بها من يسمى ممثل اليمن. إن من العار أنه أصبح ألعوبة بيد المملكة العربية السعودية بدلاً من الدفاع عن السكان المدنيين الأبرياء في بلده والكلام عن الكارثة التي تتكشف في ذلك البلد، وقد أثار ادعاءات لا أساس لها ضد الآخرين.

السيد أوديشو (العراق): أود التعليق على ماجاء في كلمة الزميل ممثل المملكة العربية السعودية. وفي هذا الصدد، أود إيضاح أن العراق الآن إنما يركّز جهوده لمحاربة الإرهاب المتمثّل بتنظيم داعش الإرهابي، وليس في مرحلة توزيع الاتهامات. وأستغرب قيام ممثل المملكة العربية السعودية باتهام إيران بأنها ترسل مجموعات إرهابية إلى العراق، وهذا مخالف للحقيقة، ولا أعلم على ماذا استند في اتهامه هذا. وفي هذا الصدد، فإن حكومة بلادي تؤكّد وتعمل باستمرار على إقامة علاقات حسن جوار مع كافة دول الجوار، ولا سيما مع الدول العربية، واحترام سيادتها.

إذا كان للأخوة في المملكة العربية السعودية أية خلافات مع الأخوة في إيران، فإن العراق لا علاقة له بتلك الخلافات، بل إن حكومة بلادي تؤمن بالحوار البنّاء والطرق السلمية لحل كافة الخلافات، ولا سيما في هذه المرحلة الحرجة التي تمر بها منطقتنا، والتي تتطلب منا توحيد الجهود الدولية لقلع جذور الإرهاب وتجفيف منابعه في المنطقة.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): يقول المثل العربي: إذا ابتليتم بالمعاصي فاستتروا. الأمر الهام هنا في هذا المثل أن يفهمه المتحدثون. لقد أشار ممثل النظام السعودي إلى بلادي سورية في بيانه، وهذا أمر مرفوض. إن من يقوم بقتل الشعب السوري هو النظام السعودي، إضافة إلى غيره بالطبع، وهو الذي خصص أموالاً طائلة من ميزانيته وحرم منها الشعب السعودي، وذلك بهدف تدمير سورية شعباً ودولة وحضارة.

ونستغرب دعوة ممثل النظام السعودي للمجتمع الدولي لكي يتصدى لظاهرة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونتساءل هنا: كيف يدعو لمكافحة تلك الظاهرة والنظام السعودي هو من أوائل من يستخدم الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومختلف أنواع الأسلحة والذخائر لزعزعة الاستقرار ودعم التنظيمات الإرهابية في أنحاء العالم.

إضافة لذلك، يقوم النظام السعودي بشراء الأسلحة والذخائر بكافة أنواعها من دول في أوروبا الشرقية، ولن أذكر أسماءها في هذه المرّة، إضافة إلى أنظمة أخرى في المنطقة وفي العالم الغربي، ومن ثم يجري تهريبها عبر دول الجوار السوري إلى التنظيمات الإرهابية. لقد دأب النظام السعودي على دعم وتدريب وتمويل وتسليح وإيواء الجماعات الإرهابية. عند بدء الأزمة في سورية، تم الإفراج عن العديد من السجناء والمجرمين

والإرهابيين من السجون السعودية مقابل انضمامهم إلى تنظيمات إرهابية في سورية.

لسورية حلفاء وأصدقاء، وهم يشاركونها ويساندون الجيش العربي السوري في الحرب على الإرهاب. وهم موجودون في سورية بناء على طلب الحكومة السورية للمساعدة في القضاء على التنظيمات الإرهابية من داعش وجبهة النصرة والتنظيمات الإرهابية الأخرى، تلك التنظيمات التي يدعمها النظام السعودي.

السيد اليماني (اليمن): حاولت بلادي النأي بهذه اللجنة عن الصراعات الإقليمية والتركيز على المواضيع الأساسية المتمثلة في نزع السلاح والأمن الدولي. ولكن يبدو أن الزميل، ممثل إيران، لم يدخر جهدا لمحاولة صب الزيت على النار وذرف دموع التماسيح على اليمن والوضع الإنساني المأساوي الذي وصل إليه، والذي كان النظام في إيران هو السبب الرئيسي لما وصل إليه الحال في اليمن.

إن دعم إيران للمتمردين الحوثيين منذ وقت طويل بالأسلحة الخفيفة والثقيلة والصواريخ الباليستية وتزويدهم بخبراء تدريب عسكري لا يمثل تهديدا لليمن فحسب، إنما يمثل انتهاكا صارخا لجميع القوانين والأعراف الدولية وتهديدا صريحا لأمن المنطقة وسلامة طرق التجارة الدولية البحرية.

كنا نتمنى من إيران أن تقوم بدور محوري في صناعة الأمن والاستقرار في المنطقة، بدلا عن إشعال النيران ودعم الإرهاب وتقويض فرص إحلال السلام. لا نريد أن نفتح ملفات في هذه اللجنة، ملفات القتل والمقابر الجماعية في إيران. لا نريد أن نتحدث عن مشروع الموت الذي تدفعه إيران في المنطقة. كفى! ولنبق نتحدث في ملفات اللجنة. هذه نصيحة لإخوتنا في إيران فلنكتف.

السيد السعد (المملكة العربية السعودية): نحن لن نخوض في مهاترات وخطب ليس لها أدلة على أرض الواقع، لكن دعونا نتحدث بعقلانية وواقعية وبأدلة دامغة.

هل المملكة العربية السعودية اسمها موجود على قائمة الإرهاب؟ طبعا، لا، بينما إيران اسمها موجود على قائمة الإرهاب، وهذه حقيقة ليس فيها مجال للخطب واستعراض الكلمات. الحقيقة الأخرى: هل تم القبض على سفن سعودية محملة بالسلاح مهربة إلى أي مكان بينما في المقابل هناك سفن إيرانية محملة بالسلاح المهرب إلى الحوثيين في اليمن وتم توثيق هذا لدى الأمم المتحدة، وهذا موثق أن هناك سفنا غادرت إيران محملة بالأسلحة المتجهة إلى اليمن. وهذا مخالفة صريحة وواضحة لقرارات مجلس الأمن. ونستغرب سكوت المجتمع الدولي على ذلك. هذه أيضا حقيقة. الحقيقة الأخرى إن المملكة لم تدعم رئيسا دكتاتوريا وسلطويا، شرد أكثر من ١٢ مليون سوري وقتل أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ سوري وتقوم إيران بدعمه.

هذه الوقائع هي الموجودة على أرض الواقع وليس هناك مجال للخطب والمزايدات.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): استمعنا للتو إلى خطاب تهجمي آخر من ممثل النظام السعودي.

يعلم الجميع الدور التخريبي الذي ما زال يقوم به النظام السعودي في دعم التطرف الديني والإرهاب في منطقتنا وفي أنحاء العالم. ويعلم الجميع أن من ساهم في تنظيم وتشكيل وتمويل تنظيم القاعدة في ثمانينات القرن الماضي هو النظام السعودي، وهو الذي دفع أول جزء من مبلغ ٦٠٠ مليون دولار لتنظيم القاعدة والذي كان بدايته بذلك المبلغ. وما زال النظام السعودي يعمل على زعزعة الاستقرار ودعم الإرهاب ودعم التطرف الديني في كل أنحاء العالم.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): مرة أخرى، نستمع إلى بعض المزاعم الخيالية من جانب ممثل النظام السعودي، الذي يعتقد أن إيران لديها القدرة على القيام بأي شيء في منطقتنا. وهذا كلام خيالي لا يمت

بصلة سوى للمملكة العربية السعودية. وأنا لا أريد الخوض فيه أو الرد على هذه المزاعم المضحكة.

إنني أريد فحسب توضيح أنه لا توجد مصداقية للملاحظات بشأن النظام السياسي للبلدان الأخرى وديمقراطيتها من جانب المملكة العربية السعودية التي لم يشارك مواطنوها في انتخابات واحدة حتى. ولا يمكن أن يصدق أحد أن هذه الملاحظات حقيقية. وإنما هي تجسد طابع الممثل السعودي.

السيد السعد (المملكة العربية السعودية): كما ذكرت فإنني لا أريد المهاترة التي يحاول أن يجذبنا إليها الزميل في إيران والزميل في سوريا. ولكن نحب أن نعلق على حادثة واحدة فقط.

إننا والحمد لله في المملكة العربية السعودية، نحن لحمة وطنية واحدة، فأنا الذي أحدثكم أعيش في منطقة أغلبها من الإخوة الشيعة، إلا أننا نحس بأننا سواسية. فقد درسنا مع بعض ولعبنا مع بعض وأكلنا مع بعض، ولم نحس أبدا أن هناك أي تفرقة طائفية بيننا.

فأحب أن أبلغ الإخوة الإيرانيين بأنكم خاسرون إن حاولتم اللعب بهذه الورقة. فنحن في المملكة لحمة واحدة، جميع فئات الشعب السعودي سواسية في التعليم وفي الصحة وفي جميع المجالات.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠.